

الفصل الثاني

ارث يعقوب

أو نظام وراثة

الابن الأصغر

١ — آثار وراثة الابن الأصغر عند بنى اسرائيل :

ان الروايات التى تتعلق بشخصية « يعقوب » تعد أكثر اكتمالا من تلك التى تتعلق بشخصية أبيه « اسحق » وجده ابراهيم . وهى فضلا عن ذلك ، أكثر غنى فى مادتها الفولكلورية ، أى فيما تكشف عنه من بقايا معتقدات وعادات قديمة . وقد كان من الطبيعى أن تتجمع فى شدة ، الذكريات والخيالات حول شخصية الجد البطل الذى ينسب اليه بنو اسرائيل سواء من ناحية الاسم أو من ناحية الدم .

ومع ذلك فان شخصية الجد الكبير ، كما تصور فى سفر التكوين ، ليس فيها ما يمتع القارئ الحديث أو يجذبه اليها الا القليل ، كما أنها تتعارض بطريقة غير مستحبة مع الوقار الذى اتسم به جده ابراهيم ، كما تتعارض مع الورع المتأمل الذى اتسم به أبوه اسحق . فاذا كان ابراهيم يعد مثالا للشيخ السامى الذى تميز بالشجاعة والكرم والجلالة واللفظ ، فان يعقوب كان مثالا للتاجر السامى اللين الحذق ، والواقر الحيلة ، الذى يحرص على المكسب ، وعلى أن يتم صفقاته لا بالقوة ، بل بالحذق ، دون أن يتردد كثيرا فى اختيار الوسائل التى يبرز بها منافسية ويتفوق بها عليهم . هذا الجمع غير المرغوب فيه بين

الجشع والمكر ، نكتشف عن نفسها في الحوادث المبكرة في حياة يعقوب التي دونها سفر التكوين ، أعنى تلك الحيل التي سعى عن طريقها لأن يخذع أخاه الأكبر عيسو ، ويسب منه حقه في الارث ، كما يسلبه من بركة أبيه . فقد كان يعقوب وعيسو توأمين ، ولكن حيث أن عيسو كان أكبر الأخوين ، فقد كان من حقه وفقا للنظام الشائع ، أن تخلع عليه بركة أبيه ، وأن يرثه . أما الوسائل التي سعى يعقوب عن طريقها أن يسلب أخاه الأكبر من حقوقه ، فكانت ببساطة مواقف حادة من المؤامرات ، فقد استغل في بديهة الأمر جوع أخيه ، فاشترى منه حقه في الوراثة مقابل أكلة من الثريد ، ثم ارتدى بعد ذلك ملابس أخيه واصطنع ملمس جلده الكثيف الشعر ، ثم تظاهر لأبيه المكثف أنه هو عيسو وبذلك اغتصب بركة أبيه التي كان يسمى بها أخوه . حقا ان الموقف الثاني من الخديعة التي تمت على الأب انكهل ، لم تكن من صنع يعقوب ، وإنما اوحت به إليه أمه « رفقة » التي كانت تسمى قبل زواجها « لبيبة » ، وذلك لكي تختبر مهارتها في خداع زوجها . ومع ذلك ، فإن استعداد يعقوب السريع في تقبل الخدعة ، يبرهن على أنه ما كان يعوقه في خداعه لأبيه شعور بالود وإنما كان الميل إلى الحيلة السريعة يغلب كل إحساس طيب عنده .

وقد يثير مثل هذا التواطؤ في مرحلة معينة من التطور الأخلاقي بعض الاستهجان ، وقد لا يثير هذا الاحساس على الاطلاق ، اللهم بين الذين يعانون منه . فقد يميل الشخص غير المتحيز المعاصر لهذا الفعل ، الى أن يثنى على هذا التواطؤ الذي يدل على المهارة والذكاء اللذين مكننا صاحبهما من الانتصار على شخصية لا تتسم إلا بالصدق والغباء . واكن بعد أن تغيرت المقاييس الأخلاقية ، فقد أصبح الرأي الجماهيري يقف في صف الصادق الغيبى ، ويولى ظهره لمثل هذا الانسان الماهر النحاذق . ذلك أن التجربة قد أثبتت أن أى تواطؤ مهما تكن درجة ذكاء صاحبه وبعد نظره ، فإنه لا يسىء الى الأفراد فحسب ، وإنما يسىء

الى المجتمع بوصفه كلا ، وذلك لانه يخلد رباط الثقة المتبادلة بين الناس ، تلك الثقة التي تربط وحدها بين جماعة الناس في وحدن واحدة . وبعد أن عرفت هذه الحقيقة بوجه عام ، بدأ المؤرخون يقيمون اعمال الرجال في العصور الماضية بمقاييس أخلاقية لم يكن يتسنى لهؤلاء الرجال المخاضعين أنفسهم أو لمعاصريهم ان يستخدموها في الحكم على أفعالهم . فاذا وجد الناقد الطيب ان الشخصيات البطولية التي عاشت في الزمن الماضي تهبط دون هذا المستوى الأخلاقي ، فانه ، بدلا من أن يعترف صراحة باليون التسامح الذي أوجده التطور الاخلاقي بينه وبين هذه الشخصيات ، فانه يحاول ان يتغافل هذا . بائتماس المخاضير لهم ، وادعاء المبررات التي يرفضها هو نفسه بناء على مقاييسه الاخلاقية فالميل الى تبرأة الفرد من الاعمال السائئة ، اذا كان دافعه القرب انطيم وليس الغرور الكاذب في ادعاء المتناقضات . يعد عملا جديرا بالاكبار ، وربما كان غير مؤذ غيره ، وهو في ذلك يختلف عن المحاولة الاخرى التي تهدف الى طمس أكثر الشخصيات شهرة ، حيث أن مثل هذا العمل البغيض وان يكون مأثورا ، لا يصيب الشخص البريء بضربة في ظهره فحسب ، وانما يسيء الى المجتمع كذلك ، ويهبط بمستواه الأخلاقي ، حيث أنه يسلبه نماذج للفضيلة قلما نعرث عليها . وربما كان التأمل في هذه النماذج أكثر ملاءمة للإنسان الذي يتوق الى مثل الفضيلة ويعجب بها ، من الكثير من الأبحاث التجريدية التي نتحدث عن فلسفة الأخلاقية .

وفي السنوات المتأخرة أخذ مواطن يدعى « يوسف يعقوب » على عاتقه مهمة الدفاع عن شخصية يعقوب ، فقد حاول أن يزيل تلك الوصفة عن الجد النبيل . بأن أشار الى أن يعقوب ، وفقا للقانون القديم ، كان أحق بالارث ، بوصفه الابن الأصغر ، وأن الاحتيال الذي لجأ اليه للحصول على مآربه ، وفقا للرواية العبرية ، ليس سوى تفسير خاطيء من قبل المؤرخ لعملية لم يفهمها هذا المؤرخ نفسه .

ولست أود أن أخاطر بالقول بما إذا كان هذا الاعتذار سليماً أم غير سليم ، ولكن من المؤكد أن مثل هذا القانون الوراثي القديم كان ينتشر ، كما افترض هذا المدافع عن يعقوب ، بين كثير من الشعوب ، وليس هناك ما يدعو لأن نفترض أنه لم يكن منتشراً في هذا الزمن البعيد بين أجداد بنى إسرائيل . وقد عرفت هذه العادة أو القانون . باسم حق الابن الأصغر ، أو حق وراثة الابن الأصغر ، وذلك في مقابل حق وراثة الابن الأكبر ، لأن الارث يؤول وفقاً لهذا القانون ، إلى الابن الأصغر بدلاً من الابن الأكبر . وفي هذا الفصل أود أن أوضح هذه العادة من خلال الامثلة ، وأن أبحث أصلها .

ولنبداً بالبحث عن آثار أخرى ممكنة لحق الابن الأصغر أو حق وراثة الابن الأصغر في العهد القديم نفسه . وربما كان أول ما يسترعى نظرنا أنه إذا كان يعقوب قد سلب أخاه الأكبر حقه ، فإنه لم يفعل إلا ما فعله أبوه اسحق من قبل . ذلك أن اسحق كذلك كان ابناً أصغر ، وكان قد عزل أخاه اسماعيل من حقه في وراثة أبيهما ابراهيم . وهذا اذى اتبعه يعقوب في معاملته لأخيه وأبيه ، إذا كان من المستطاع أن نسميه مبدأ ، يبدو أنه أتبعه بعد ذلك مع أبنائه وأحفاده . فقد قيل لنا : إن يعقوب كان يحب يوسف أكثر من أبنائه الكبار ، « لان يوسف كان ابن شيخوخته » . ولقد أبدى تفضيله ليوسف بطريقة أثارت الحقد في قلوب أخوته الكبار ، إلى درجة أنهم دبوا مؤامرة للقضاء عليه . حقا ان يوسف ، وفقاً لرواية التوراة التي بين أيدينا ، لم يكن أصغر أبناء يعقوب ، حيث أن « بنيامين » قد ولد من بعده . ولكن ربما افترضنا أن يوسف كان حقيقة هو الابن الأصغر في الرواية الاصلية . فالعاطفة القوية التي أبدتها نحوه أبوه ، والرداء ذو الألوان المتعددة ، أو بالاحرى الرداء ذو الأكمام الطويلة التي كان يميزه بين أخوته ، ثم تلك المكانة المرموقة التي تمتع بها بعد هذا كله ، كل هذا يؤيد أن يوسف كان أحب

أبناء يعقوب اليه • ولكننا نجد من ناحية أخرى أن اسم « بنيامين » أصغر أبناء يعقوب معناه « ابن اليمين » • وهذا النقب الذى يبرز بنيامين بوصفه صاحب الحق الشرعى فى الارث ، تؤيده الرواية المشهورة التى تحكى أن يعقوب عندما كان يبارك حفيديه ، ولدى يوسف فضل متعمدا (١) حفيده الأصغر على الأكبر ، بأن وضع يده اليمنى على رأس حفيده الأصغر « أفرايم » ، ويده اليسرى على رأس حفيده الأكبر « منسى » ، وذلك على الرغم من معارضة أبيهما يوسف الذى قدمها لأبيه فى وضع بحيث يكون الابن الأكبر مقابل اليد اليمنى ، والابن الأصغر مقابل اليد اليسرى • ولكن الشيخ اضطر الى أن يضع يده على صدره فى وضع متقاطع ، حتى تصل يده اليمنى الى رأس حفيده الأصغر ، ويده اليسرى الى رأس حفيده الأكبر • ومن ثم فإن الباحث الذى أخذ على عاتقه الدفاع عن يعقوب ، يمكنه أن يقول بحق أن يعقوب كان يتمسك على الأقل فى أثناء حياته ، بمبدأ تفضيل الأبناء الصغار على الكبار ، وأنه كان يغفل هذا المبدأ عندما يجد أنه لا يخدم أغراضه الشخصية •

على أن هناك ثبوتات أخرى تؤيد هذا المبدأ ، وبتعبير آخر تشهد على أن عادة حق الابن الأصغر القديمة ، أو حقه فى الارث كانت متبعة فى بنى اسرائيل • فنحن نقرأ فى سفر التكوين أن « تamar » ابنة يهوذا أنجبت ولدين توأمين ، أحدهما كان يدعى « فارص » والآخر « زارح » وعلى الرغم من أن « فارص » كان هو الأسبق فى ولادته ، فإن هناك رواية غريبة تحكى عن ميلاد الطفلين وتميل الى أن تؤكد أن « فارص »

(١) « فلما رأى يوسف أن أباه وضع يده اليمنى على رأس أفرايم ، ساء ذلك فى عينيه • فأمسك بيد أبيه لينقلها عن رأس أفرايم الى رأس منسى • وقال يوسف لأبيه ليس هذا يا أبى ، لأن هذا هو البكر • ضع يمينك على رأسه • فأبى أبوه وقال علمت يا بنى علمت • هو أيضا يكون شعبا وهو أيضا يكون كبيرا ، ولكن اخاه الصغير يكون أكبر منه ، ونسله يكون جمهورا من الأمم » •

(سفر الخروج • الاصحاح الثامن والأربعون من آية ١٧ الى ١٩) •

كان حقا . شأنه شأن يعقوب واخيه عيسو . اصغر الطفلين وليس أكبرهما كما يظن ذلك بعض الناس . على انه لا يبدو من ظاهر الرواية أن « فارص » كان هو الاصغر . ولكن هذا يتضح اذا تذكرنا ان «فارص» كان الجد المباشر للملك « داود » وأن « داود » نفسه كان اصغر أبناء أبيه ، وقد رشحه « صموئيل » عن عمد للملك مفضلا اياه على كل اخوته الكبار . ومن ثم فان هدف حكاية سفر التكوين من ذكر التفاصيل التي قد تبدو غير اساسية في الحكاية ، ان لم تكن عارضة ، عن ميلاد لتوأم . هو فيما يبدو اثبات أن الملك داود لم يكن اصغر أبناء أبيه فحسب ، بل ينتسب كذلك الى أحفاد يهوذا . اصغر التوأمين . وقد أورث داود بدوره الملك من بعده الى أحد اصغر أبنائه وهو سليمان . وأبعد عن عمد أحد أبنائه الكبار وهو « أدونيا » ، الذي كان قد طالب العرش . واذا اجتمعت معا كل هذه الحقائق ، فقد تثير افتراض أن عادة إرث الابن الأكبر . أو تفضيل الابن الأكبر على أخوته قد تلت ، عند الاسرائيليين ، عادة حق إرث الابن الأصغر . أو عادة تفضيله على أخوته . بوصفه وريثا لأبيه . وقد يتأكد هذا الفرض اذا رأينا أن عادة مشابهة لهذه العادة كانت تنتشر في بقاع كثيرة من جهات العالم .

٢ - حق الابن الأصغر في الميراث في أوربا :

ومن بين هذه البلاد التي اتبعت هذه العادة وما تزال نتبعها ، بريطانيا . فما تزال هذه العادة القديمة . أو كانت حتى عهد قريب . هي تدرن وترض في كثير من جهات انجلترا . وهذا القانون يعرف باسم Borough English وقد استمد هذا الاسم لتلك العادة من كلمة محنية استخدمت في محاكمة من المحاكمات تمت في زمن « إدوارد الثالث » . اذ يبدو من تقرير في الكتاب السنوي في السنة الاولى من حكم الملك « ادوارد الثالث » أنه كان في « نوتنجهام » اقطاعين اسم احدهما Borough English ، والأخرى Borough French وقد كانت المسكن

كلها تؤول في ظل نظام الاقطاعية الأواى الى أصغر الأبناء ، كما كنت تؤول في ظل نظام الاقطاعية الثانية الى أكبر الابناء . وقد قيل ان نوتنجهام ظلت حتى عام ١٧١٣ م منقسمة الى الاقطاعية الانجليزية والاقطاعية الفرنسية . وان نل اقطاعية كانت تسير وفقا لعاداتها . بل ان عادات مشابهة لهاتين العادتين ما تزال تنتشر في الأقاليم المجاورة لهما .

أما عن الأماكن التى كانت يفتشر فيها نظام Borough French أو نظام حق الابن الأصغر فى الارث . فى انجلترا . فكانت تنتشر على وجه التقريب على طول امتداد التساطىء السكسونى « واسن » الى الأماكن المجاورة لـ « سولنت » بما فى ذلك ممتلكات الكونت الجنوبية الشرقية بأسرها . ولكى نكون أكثر دقة . فان هذه العادة كانت أكثر ما تكون انتشارا فى « كنت » و « ساسكس » و « سارى » وفى مجموعة الأقاليم التى كانت تحيط بلندن القديمة . كما أنها كانت أقل انتشارا فى « اسكس » ومملكة « ايسن انجيليان » . وقد كانت تنتشر بصفة عامة فى « ساسكس » بالنسبة لنراضى الذى تمتلئ بالانترام ، تحيث أنها كانت تسمى انقانون العام للمقاطعة . أما فى منطقة « ريب لويس » فكانت تنتشر على وجه لتقريب انتشارا عاما بحق . وهناك أمثلة قليلة تدل على انتشار هذه العادة فى « همبشاير » ، ولكن كان هناك جزء كبير من « سومرست » يقع فى أقصى الغرب ، وهو عبارة عن مساحة متصلة من الارض ، يخضع لعادة قصر الارث على الابن الاصغر . وكانت هذه العادة تقل نسبيا فى « مقاطعة ميدلاند » ، فهى تنتشر فى وحدة ادارية من بين كل وحدتين إداريتين أو ثلاث ، فى حين أنها تنتشر فى أربع من المدن من بين المدن الخمس الدنماركية الكبيرة وهى : « ديربى » و « ستامفورد » و « لايكستر » ، و « نوتنجهام » . بالإضافة الى بعض المقاطعات المهمة الاخرى مثل « ستامفورد » و « جلاوسستر » . ويبدو أن هذه

العادة لم تكن معروفة في الشمال في مجموعة المقاطعات التي كانت تقع بين « همبر » و « ميرسي » ••

على أن هذه العادة لم تكن مقصورة على الأماكن السكسونية في إنجلترا ، بل كانت تنتشر كذلك في البلاد الكلتية مثل « كورنويل » و « ديفون » و « ويلز » • وتقضى قوانين « ويلز » القديمة بأنه « إذا تقاسم الأخوة الارث ، فان أصغرهم يملك المسكن وما يتبعه من أرض ومنشآت وكل منشآت الأسرة ، وثمانية فدادين على وجه التقريب ، كما يملك البلطة والمرجل والمحراث ، اذ أن الأب لا يمكن أن يمنح هذه الأشياء الثلاثة الا الى أصغر أبنائه • فإذا كانت هذه الأشياء مرهونة ، فانها لا تستبعد من الارث على الاطلاق » • أما قانون ويلز فلا ينص في حق الابن الأصغر في الارث الا على العقار والأرض ، وهو عندئذ يرث بيتا مأهولا على الأقل • فاذا وزعت سائر الممتلكات بين الاخوة ، فلا يتمتع الابن الأصغر بأى استثناء في ذلك • ويبدو أنه ليست هناك أية شواهد تشير الى انتشار عادة حق ارث الابن الأصغر في أى مكان في اسكتلنده ، ولكنه كان من المألوف في جزر « شتلاند » ، أن يرث الابن الأصغر ، ذكرا كان أم أنثى ، عند تقسيم التركة ، مسكن الأبوين •

ويبدو أن عادة حق ارث الابن الأصغر كانت مرتبطة في القانون الانجليزي القديم بسيطرة السادة على ملكية الارض • وقد كتب الى الأستاذ المراحل « ف.و. ويتلاند » حول هذا الموضوع فقال : « أما عن انتشار عادة حق ارث الابن الأصغر ، فقد اطلعت على كثير من شواهدها في الوثائق التي ترجع الى القرن الثالث عشر • وسواء أكانت هذه الوثائق مطابقة للحقيقة أم لا ، فانه ينظر اليها على الدوام بوصفها شاهدا ، ان لم تكن دليلا قاطعا ، على سيطرة السادة على ملكية الأرض • ويبدو ، وفقا لهذا النظام ، أن مساكن موالى السيد لم تكن تورث على الاطلاق ، ولكن هذا النظام كان يتطلب من

السيد أن يختار أحد أفراد أسرة المستأجر المتوفى ليحل محله ، ولم يكن من الامور غير الطبيعية أن يختار هذا السيد أصغر أبناء المستأجر المتوفى . أما سائر الأخوة فيضربون في الحياة كما خلقوا فيها ، في حين يبقى الابن الى جانب أبيه في بيته ساعة احتضاره . ووفقا لكثير من العادات التي تراعى تقسيم التركة بالتساوى بين الأخوة ، يختص الابن الأصغر بورثة بيت الأسرة وما حوله ، والمدفأة . على أنني لا أدعى بذلك أنني قد توصلت الى اثبات مبدأ العبودية في نظام حق الابن الأصغر في الارث ، ولكن من المؤكد أن وراثة الابن الاصغر لأبيه في الأرض كانت تخضع لنظام العبودية في القرن الثالث عشر . وفي وسعى أن أقدم أثباتا كافيا على ذلك . وكان هذا المبدأ يرتبط بنظام الاتاوة Merchetum (١) ، اذ كثيرا ما يذكران معا كما هو الحال في المثال التالي (٢) : « أنتم عبيد أرضي ، فرضت عليكم الجزية ، ودفعتم لى الاتاوة في زواج بناتكم ، وقد كان كل منكم أصغر أبناء أبيه فورثه في الترامه » .

ومما هو جدير بالذكر ان نظام حق الابن الأصغر في الارث في إنجلترا لا يقتصر على الذكور . فهناك عشرات ، ان لم يكن مئات من الأحياء الصغيرة التي يمتد فيها هذا الحق من الذكور الى الاناث . وفي هذه الحالة تفضل أصغر البنات أو أصغر الأخوات أو الخالات على شريكاتها الأخريات .

وكذلك ينتشر نظام حق الابن الأصغر في الارث في بعض جهات فرنسا . « ففي بعض نواحي ممتلكات الكونتات في « كورنواي » في

(١) كان هذا اسم الاتاوة التي يدنعهها الملتزم للسيد الاقطاعي عند تزويجه ابنته .

(٢) من رسالة ف . و . ميتلاند F. W. Maitland بتاريخ ١٨٨٧/١١/١

« بريتانى » ، يتمتع أصغر الأبناء بحق يخص به وحده يساوى الابن الأكبر تماما . فأصغر الأبناء ، ذكرا كان أم أنثى ، يرث الأرض التى تسمى quevaise ، دون اخوته وأخواته . ويعرف هذا الحق فى فرنسا بقانون maineté ، وعلى أرغهم من أن هذه العادة تنتشر فى المناطق الممتدة الكثيرة التى كانت تابعة للأشراف فى « بريتانى » ، فاننا لا نستطيع أن نتعرف بذلك على أصل انتشارها فى فرنسا . ذلك أن المحامين الإقطاعيين عندما كانوا يشرعون العادات فى الأقاليم ، كان النبلاء يولون ظهورهم للعادة غير المألوفة لديهم . بما أننا نعلم أن المنطقة التى كانت تنتشر فيها هذه العادة فى القرن السابع عشر كانت تضواءل يوما بعد يوم على وجه التقريب . أما الأحياء التى كانت تروج فيها تلك العادة ، فكانت تتضمن « دوقية روهان » . ومقاطعة « بلا كريك » وممتلكات الأديرة فى « ريليك » و « بيجار » . أما فى « بريتانى » كما هو الحال فى كثير من جهات انجلترا فقد كان نظام حق الابن الأصغر فى الارث يتبع نظام ادارة الأرض بالسخرة . واذا توفى الأب فى « بريتانى » كما هو الحال فى انجلترا دون أن يترك أولادا ذكورا . فان الارث يؤول الى أصغر البنات . وقد كانت تعيش هذه العادة تحت اسم Madelstad maineté فى « بيكاردى » و « أرتوا » ، « هينو » وفى « يونثيو » ، « فيفير » ، وفى الأحياء التى تقع حول « أراس » و « دواى » و « أميان » و « ليل » و « كاسل » ، وفى الأقاليم المجاورة من « سنت أومير » . ويتفاوت حق ارث الابن الأصغر فى كل هذه الأحياء ، بين أن يرث هذا الابن الشركة جميعها . أو أن يتميز عنهم فقط فى ارث أثاث البيت . وهذا النظام نفسه فى الارث ، ساد كذلك فى « جريمبرجن » فى « برابانت » .

وقد انتشرت مثل هذه العادات فى كثير من جهات « غرفزلاند » . وأشهر هذه العادات ، تلك التى كانت تعرف باسم « جوسشيلاكتيوم » أو تشريع « أراضى ثيل » ، وهى تلك الاراضى التى كانت مقسمة أو موزعة فى الشمال فى شرق « غرفزلاند » غير بعيد ما منبع نهر « أمز »

وقد ظل المزارعون في هذا الحى حتى القرن التاسع عشر يحتفظون بحصصهم وفق نظام من القوانين المعقدة التى وضعت لتحويل دون تجزئة الأراضى ، تلك التجزئة التى لا تعود عليهم بفائدة • فحصة الأرض التى تورث لم تكن تقسم ، وإنما يرثها الابن الأصغر كاملة بعد موت أبيه • فإذا مات هذا الابن دون أن يترك وراءه ذرية ، فإن هذه الحصة من الأرض تصبح ملكا للجماعة •

وهناك أمثلة أخرى لسادة حق ارث الابن الأصغر يمكن ان تستخلص من العادات المحلية التى ألغاهها القانون المحلى في « وستاليا » وفي بلاد نهر الراين التى كانت تخضع « القانون السكسونى الخالص » وقد قيل لنا ان المزارعين كانوا يتمسكون بتلك « ميندن » ، والتى كان سكانها يدعون أنهم ينتمون الى العنصر السكسونى الخالص • وقد قيل لنا ان الزراعيين كانوا يتمسكون بتلك العادة الى درجة « أنه حتى زمن قريب لم يكن يطالب الابن الأكبر بحقه القانونى الالزامى قط ، وإنما كان الأبناء يرضون بحق أخيهم الأصغر في الأثر ، وان لم يترك لهم أى نصيب يرثوه • ولم يكونوا يحلمون قط بالمطالبة بحقوقهم في ظل قانون الإرث الذى لم يكن قابلا للنقض • وحتى اذا توفى الزارع دون أن ينص على هذه الوصية المألوفة ، فإن الأبناء يرضون بعدم مشاركتهم لأخيهم الأصغر في الارث » • وشبيه بهذه العادة تلك العادة التى ازدهرت في « سيليزيا » وفي جهات بعينها من « فورتنبرج » ، حيث فشلت قوانين الوراثة الجديدة في القضاء على الامتياز القديم المقدس للابن الأصغر الذى كانت تراعى حقوقه في تسوية سرية أو بقوة الرأى المحلى • وهناك في غابة « أودين فاند » ، وفي الحى الذى لا يزدحم بالسكان ويقع الى الشمال من بحيرة « كونستانس » ، ممتلكات من الأراضى يطلق عليها اسم « هوف جوتر » غير قابلة للتقسيم ، وإنما تؤول الى أصغر الأبناء الذكور • فان لم يكن هناك أبناء ذكور آبات الى البنت الكبرى • وهناك أماكن أخرى كثيرة تنتشر فيها عادة حق الابن الأصغر في الارث • فقد

قيل لنا انها توجد في سوابيا ، وفي سويسرا ، والالزاس ، وغير ذلك من البلاد الألمانية أو تلك التي يخضع جزء منها للبلاد الألمانية . ففي هذه الأماكن ما تزال هذه العادة لها تأثيرها على المزارعين على الرغم من أنها فقدت صفتها الشرعية .

وليس هناك دليل على أن هذه العادة كانت منتشرة في الدانمارك والنرويج والسويد . ولكن الابن الاصغر كان يتمتع بهذا الحق في جزيرة « بورنهولم » (التي كانت مملكة ذات يوم) وهي جزيرة ملحقة للتلج الدنماركي ، كما أن آثار لهذه العادة قد سجلت في مقاطعة جمهورية « لوبيك القديمة » .

أما في جنوب روسيا وغربها ، فان النظام يتجه الآن الى تحطيم وحدة العائلات القديمة عن طريق سكنى الأبناء في بيوت مستقلة يمكنهم . وقد قيل انه ينظر الى الابن الاصغر في هذه الحالة بوصفه وريثا لمنزل الأسرة . واننى لمدين للسيدة « م.م.أ.تزابليكا » العالمة الاثنولوجية البولندية المرموقة ، لأنها أمدتني بالمعلومات الآتية التي قالت فيها : « من المعروف ان حق الابن الأكبر أو الابن الاصغر في الارث ، كان هو العرف الذي يسير وفقه المزارعون الروس منذ الزمن الذي ظهر فيه التشريع الروسي « روسكيا برافدا » ، وهو التشريع الروسي الأول الذي شرع في عهد « باروسلاف » الأكبر . بل إن هذا النظام مازال هو السائد في قانون المزارعين العرفي ، الأمر الذي يجعل من الممكن افتقاء أثر أصل هذا القانون في نظام الوراثة . ولا يعد حق الابن الأصغر امتيازاً وانما هو أمر طبيعي . وذلك نظراً لما يحدث في الواقع وهو انفصال الأبناء الكبار في العادة عن منزل أبيهم وعن أسرهم . في حين أن الابن الصغير أو الاصغر لا ينفصل عن أبيه قط طالما كان الأب على قيد الحياة . على أنه اذا ورث الابن الصغير ، بالاضافة الى مسكن الاب ، ممتلكات أخرى الامر الذي يضر بأخوته الكبار ، فانه يرث كذلك أعباء بعينها . وتلك

الاعباء هي أن يرعى أبويه العاجزين ، كما يرعى في الغالب اخواته غير المتزوجات . فاذا لم يكن الابناء الكبار قد انفصلوا عن منزل أبيهم عند وفاته ، فان منزل الاسرة يؤول كذلك الى الابن الاصغر ، على أن يكون من واجبه أن يساعد أخوته الكبار في تأسيس مساكن لأنفسهم » . كما أخبرتني السيدة « تشابليكا » بأنه « ليس هناك أثر لعادة حق الابن الاصغر في الارث في غير طبقة المزارعين في روسيا . ويقتصر الارث في هذه الحالة على بيت الاسرة وعلى قطعة من الارض التي تملكها الأسرة ، لا تلك التي تملكها الجماعة » .

وبهذا نكون قد ألقينا نظرة على انتشار عادة حق ارث الابن الأصغر بين الشعوب الآرية في أوربا . فاذا انتقلنا بعد ذلك الى الشعوب الأوروبية التي لا تنتمي الى الأصل الآري ، فانتنا نعرف « أن قانون الضواحي في هنغاريا يقضى بأن يرث الابن الاصغر بيت الاسرة على أن يعوض الابن الاصغر أخوته عن هذا الامتياز . وعلى الرغم من أن رب الاسرة عند « التشوديين الشماليين » يمكن أن ينيب عنه الابن الأكبر أو الاصغر في ادارة شئونه ، وربما أناب عنه شخصا غريبا اذا شاء ، الا أنه يتحتم عليه أن يورث أصغر أبنائه المسكن الذي يسكن فيه .

٣ - مسألة أصل حق الابن الأصغر في الميراث :

بعد أن قدمنا نماذج لانتشار عادة حق الابن الاصغر في الارث أو تفضيل الابن الأصغر على اخواته في الارث ، يحق لنا أن نتساءل : ماذا كان اصل هذه العادة التي تفاجئنا اليوم بغرابتها وباجحافها بحقوق الأبناء ؟ ان الآراء التي تعرضت لهذا الموضوع كثيرة ، ومن الافضل أن نبدأ برأى العالم ورجل القانون « سير وليم بلاكستون » الذي عبر عنه في شروحه الشهيرة للقانون الانجليزي . ففي أثناء حديثه عن نظام ملكية الاراضي في الاقطاعات أو البلاد التي لها حق التمثيل في البرلمان ، هازن بينه وبين نظام ملكية الارض في ظل النظام

الحربي ، أو خدمة الفروسية ، وعدة من مظاهر بقايا الحرية السكسونية التي أبقى عليها هؤلاء الافراد الذين لم يرهنوا أرضهم ولم يضطروا الى استبدالها ، « ذلك أنه كلما كانت ملكية الأراضي أكثر شرفا ، كما كانوا يدعون ذلك، كلما زادت أعباؤها» والحرية السكسونية من وجهة نظره « تشمل أيضا التنوع الكبير في العادات التي تؤثر على نظام الملكية التي تعد أهمها وأبرزها النظام الانجليزي الذي يعرف باسم Borough English تمييزا لها عن العادات النورمندية ، تلك التي أشار اليها « جلانفيل » و « لينتلوتون » وغيرهما وشرحوها ، بأن الابن الاصغر ، لا الأكبر ، هو الذي يرث مسكن الأسرة بعد موت أبيه . أما السبب الذي قدمه « ليتلون » لاتباع هذه العادة ، فهو أن الابن الأصغر نظرا لصغر سنه ، لن يكون قادرا على اعسالة نفسه كما يفعل اخوته الكبار . وهناك مصادر أخرى قدمت سببا آخر أكثر غرابة بحق ، هو أن سيد الاقطاعية كان فيما يبدو ، من حنئه أن يتخذ محظية له في ليلة زفافه من زوجته الأصلية التي تنتمي الى هذه الاقطاعية . ومن ثم فان مسكن الأسرة لا يؤول الى أكبر الأبناء بل الى أصغرهم انذى يكون انتماؤه الى الاقطاعية أكثر ترجيحا من انشاء الابن الأكبر لها . ولست أعرف أن هذه العادة كانت تنتشر في إنجلترا ، وان كانت قد انتشرت بالفعل في اسكتلندا (تحت اسم Marcheta أو Mercheta ، حتى قضى عليها « مانكولم الثالث » . وهناك سبب ثالث ربما كان أكثر منطقية من السببين الاولين استخلص من عادات التتار الذين كانت تنتشر بينهم ، وفقا لما ذكره الأب « دوهادي » عادة حق ارث الابن الاصغر . وقد كان الشعب المتتري يتكون أصلا من الرعاة وأصحاب القطعان ، وكان الابناء الكبار يهجرون أباهم ، بمجرد أن يصبحوا قادرين على أن يعيشوا حياة رعوية بمفردهم . وفي هذه الحالة يصبحون معهم عددا من القطعان ويبحثون عن مسكن جديد لهم . أما الابن الاصغر ، الذي يعيش فيما بعد مع أبيه ، فهو يصبح وارث بيت الاسرة بعد موت أبيه ، ويتحمل سائر الأعباء . وهكذا نرى أن العادة التي كانت متبعة بين كثير من

الشعوب الشمالية هي أن يهجر الابناء جميعا آباءهم فيما عدا الابن الاصغر الذى يصبح وريثه فيما بعد ، بحيث يمكننا أن نستخلص أن هذه العادة ، حيثما وجدت ، يمكن أن تكون بقايا النظام الرعوى لأجدادنا البريطانيين والجرمانيين ، ذلك النظام الذى وصفه كل من قيصر وتاكيوس •

على أننى لم أعر على عبارة « دوهادى » التى أشار اليها « بلاكستون » ، ولكن هذه العبارة يؤكدها مؤرخ محدث أخبرنا أن « أهم ما يميز القانون القديم الذى كان سائدا بين الأتراك والمغول ، وهو الذى يلقي ضوءا حيا على تاريخهم ، تلك العادة التى سأطلق عليها ، نظرا لاحتياجي الى اصطلاح آخر ، عادة « التبنى المعكوس » • فالعادة المتبعة عند الأتراك فى الارث ، تضع له نظاما على نحو غريب للغاية • فالوريث الدائم الذى يرتبط على نحو ما بتربة وطنه هو أصغر الأبناء • وهو الذى يطلق عليه المغول اسم « أوت - ديزيكن » ، كما يطلق عليه الأتراك اسم « تيكين » أى « حارس الدار » • فالى هذا الابن الأصغر يؤول نصيب الأرض الذى لا يتغير ، ذلك الذى ذكره المؤرخون الصينيون والرحالة الغربيون • فالأبناء الكبار يوزعون فيما بينهم المنقولات وأهمها المال الذى هو القطعان والماشية • وفضلا عن ذلك كانت عادة حرق ارث الابن الأصغر مأثوفة لدى مجموعة من القبائل المغولية • وربما أدى البحث عن أحوال هذه القبائل الاجتماعية الى لقاء الضوء على مشكلة الارث هذه • ولكننى أود أن أشير ، فى بداية هذا البحث الى أنه ليست هناك قبيلة من هذه القبائل تشتغل بالرعى ، على عكس ما كنا ننتظره وفقا لنظرية « بلاكستون » ، هذا إذا افترضنا أن نظريته صحيحة ، وإنما تعتمد هذه القبائل كلية فى معيشتها على ما تنتجه الأرض المستفحة •

٤ - توريث الابن الأصغر في آسيا الجنوبية :

ولنبداً بقبيلة « لوشاي » التي تسكن في جزء كبير من تلال
أسام . وأناس هذه القبيلة قصار أشداء أقوىاء العضلات ، ذوو وجوه
عريضة جرداء من الشعر ، وعظام بارزة في الصدغين ، وأنوف قصيرة
مفلطحة وعيون صغيرة لوزية الشكل ، وبشرة تختلف بين اللون الأصفر
والبنى . ومن ثم فإن الرائي لا يخطئ أصلهم المغولي . وهذا الدليل
الذي يشير إليه مظهرهم الجسماني ، تؤكد له اللغة التي يتحدثون بها ،
تلك اللغة التي تنتمي الى فرع « التبت - البورمانى » ، وهو أحد
فروع لغة « التبت - الصينية » . وهؤلاء القوم مزارعون وغذاؤهم
الأساسى هو الأرز . ولكنهم وفقاً لنظام الزراعة الذى يتبعونه ،
اضطروا لأن يكونوا قوما مهاجرين ، اذ قلما يستقرون في مكان واحد
بضعة سنوات . ونظامهم الزراعى يعرفه الكتاب الانجليزى في العادة ،
هؤلاء الذين يكتبون عن الهند ، باسم jhuming أو jooming
فهم يقطعون أشجار الغابات أو أشجار الخيزران في مساحة من
الغابات أو الأعراش . فاذا جفت أشجار الغابات أو أشجار الخيزران
قاموا بحرقها واستخدموها سمادا للأرض . ومن ثم فهم لا يعزقون
الأرض بعد تسبيخها على هذا النحو الا سطحيا . فاذا تجمعت السحب
منذرة بأن فصل الجفاف قد أوشك على الانتهاء ، وأن المطر أوشك
على السقوط ، خرج كل فرد منهم يحمل فوق كتفه سلة ممتلئة
بالحبوب ، كما يحمل سكيناً عريضاً (داو) في يده . فاذا استعد
الجميع على هذا النحو ، أخذوا يبذرون الحب بأن يشقوا الأرض
بسكاكينهم شقوقاً سطحياً يبذرون فيها الحب . ومحصولهم الرئيسى
هو الأرز ، ولكنهم يزرعون كذلك البقول والدخان والذرة والدخن
والقطن . وهذه الطريقة في الزراعة مضياعة للمحصول ، حيث أنهم
قلما يحصلون على محصولين من قطعة واحدة من الأرض في سنتين
متتاليتين . وعند ذاك تترك الأرض بوراً حتى تكتمس بالأعراش أو
المشجيرات النامية مرة أخرى . فاذا كانت الأرض التي كانوا قد أزلوا

عنها الأشجار جزءاً من حراش الخيزان ، فإنه يتحتم مرور ثلاث أو أربع سنوات قبل أن تصبح الأرض ملائمة للزراعة . أما إذا كانوا قد أزالوا أشجار غابة فإنه ينبغي أن تمر فترة تتراوح بين سبع وعشر سنوات قبل أن تتكرر عملية قطع الأشجار مرة أخرى . ويقال ان أرض الغابة تدر محصولاً أوفر من أرض الأحراش ، ولكنها تتطلب جهداً أكبر في إزالة الأشجار منها وتطهيرها من الأعشاب الضارة بالزراع . وبهذه الطريقة تستنفد بمرور الوقت ، الأراضي الصالحة للزراعة التي تحيط بقرية كبيرة ، ويصبح من الضروري أن يبحث السكان عن مكان آخر يستوطنونه . واختيار مكان جديد أمر يثير قلقهم ، فهم يرسلون مندوبين عنهم من شيوخهم ليناموا في المكان الذي يقع عليه الاختيار ، ويأخذون معهم ديكاً يتكهنون عن طريقه فيما إذا كانوا يستقرون في هذا المكان أم لا ، فإذا صاح الديك قبل الفجر بساعة ، فانهم يتفعلون بذلك ويستقرون في هذا المكان القرية الجديدة مدة أربع أو خمس سنوات . وقد كان من الممكن في الزمن القديم أن تبعد القرية الجديدة عن القرية القديمة بمسافة تستغرق يومين أو ثلاثة أيام . وكان يتحتم على المواطنين أن يحملوا على ظهورهم أمتعتهم الدنيوية من مكان لآخر ، وكان من الطبيعي أن يحول التوقع المستمر للانتقال المضى دون زيادة منقولاتهم ، وبالتالي كان يحول دون نمو ثروتهم وتجارتهم . كما كان من الطبيعي في ظل هذا النظام للزراعة المتناوبة ، ذلك النظام الذي تألفه أغلب القبائل التي تسكن تلال هذه المنطقة ، ألا يطالب الزراعون بملكيتهم للأرض ، بل ان زعماءهم لم يكونوا يطالبون بحق في ملكية الأرض أو الغابات ، ولم يكن للزعيم سلطان سوى بين رجال قبيلته أينما ساروا وحيثما استقروا استقرارهم المؤقت . ويقوم العبيد بين القبائل الأكثر بدائية بالجانب الأكبر من استصلاح الأرض وزراعتها . وهؤلاء العبيد تأسروهم القبائل في غاراتها حتى يقوموا بدلا منهم بهذا العمل المهن .

وقد كانت قرى « اللوشاي » تقع في الغالب على قمم سلاسل التلال وتمتد على جوانبها المنحدرة . وهي في الغالب قرى كبيرة تتألف من مئات البيوت . على أن حاجة الأهلى الى التجمع في قرى كبيرة حصينة قد انقضت نظرا لما كفلته لهم الحكومة البريطانية من حماية ونظام لملكية ، ومن ثم أخذ يتضاءل حجم القرى الكبيرة تدريجيا ، كما أخذ السكان يفرقون في شكل قرى صغيرة ، بل بيوت منعزلة بين الأحرش ، بعيدة عن الأماكن الآهة . ومن أبرز الملامح في قرية « اللوشاي » هو « الزولبوك » أو الفناء الذى ينام فيه الرجال غير المتزوجين ، والغلمان ابتداء من سن النضوج . ذلك لأن هؤلاء لا يسمح لهم بالنوم في بيوت آبائهم . كما يأوى المسافرون من القرى الاخرى كذلك الى هذه الاغنية التى تتعدد في القرية الواحدة الكبيرة . وهذا النظام مألوف بين القرى التى تسكن التلال في « أسام » .

وكل قرية من قرى « اللوشاي » تعد دولة مستقلة يحكمها زعيمها . وعندما يكبر كل ابن من أبناء زعيم من الزعماء ويصل الى سن الزواج ، يزوده أبوه بزوجة ويتوم بتكاليف الزواج ، كما يمدده بعدد معين من أفراد أسرته يرحل بهم لكي يؤسس معهم قرية تكون ملكا له . وهناك يحكم بوصفه زعيما مستقلا ، ويعتمد نجاحه أو فشله في سياسة قريته على موهبته في الحكم . وهو لا يدفع جزية لأبيه ، ولكن أباه يتوقع منه أن يساعده في نزاعه مع جيرانه من الزعماء . فاذا عمر الآباء طويلا ، لم يكن من غير الطبيعى أن يثبرا الأبناء حتى من هذا القدر القليل من تبعيتهم لأبائهم . أما الابن الأصغر فقد كان يبقى في قرية أبيه ويرثها من بعده كما يرث سائر مهتكاتة . وهكذا نجد أن عادة « اللوشاي » هذه تؤكد في قوة ، تفسير « بلاكستون » النظرى لنظام حق الابن الأصغر في الارث . ذلك أنه يبدو أن الابن الأصغر بين هؤلاء القوم يرث أباه لأنه ببساطة كان يبقى مع أبيه في مسكنه بعد أن يهجره الأبناء الكبار ويخرجون الى الحياة بحثا عن مساكن جديدة لهم . فاذا شئنا أن نستعين بمزيد من الأمثلة لتأكيد

الرأى فاننا نجدها فيما اعترى هذه القبيلة من تغيير في العصر الحديث فنحن نقرأ في آخر تعداد في أسام « أن تضاعل حجم القسرى عند « الوشاي » قد أدى الى تغيير على جانب كبير من الأهمية في عادة حق الابن الأصغر في وراثة قرية أبيه وممتلكاته . فقد كان المبرر لهذا النظام التقديم في الارث هو أن الأبناء الكبار كانوا مستقلون بقراهم عند زواجهم . ولكى يكون هذا الأمر ميسرا لهم ، فان عددا من كبار رجالهم (أوباس) وعددا من عامة الناس يؤمرون بأن يرافقوا الزعيم الشاب لكى يكونوا معه نواة لقرية جديدة . وليس غريبا عندما يستقر الأباء الكبار على هذا النحو ، أن يرث الابن الأصغر قرية أبيه وممتلكاته وأن تقع عليه مسئولية حماية والدته . ولكن بينما نجد أن عدد أسر الزعماء لم يكن يميل الى الانخفاض ، فان متوسط حجم القرى كان يتضاعل الى النصف ، كما لم يكن هناك بيوت تكفى لايواء الأبناء جميعا . وبناء على ذلك فلم يكن أحد من الآباء يتمكن بحق ، من الاستقلال في قرية جديدة . ومن الواضح في مثل هذه الحالة أن تؤول التركة الى الابن الأكبر ، وقد قبل الناس عن رضى هذا المتغير في نظام الارث » .

وبناء على ذلك فانه يبدو لنا أن عادة حق ارث الابن الاصغر عند هؤلاء الناس تتحول الى عادة حق ارث الابن الأكبر ، لأن الدوافع الاجتماعية التى تطلبت تبني النظام الاول ، أصبحت في سبيلها الى الاختفاء . حقا ان قانون الوراثة كان يطبق الى حد بعيد بين أسر الزعماء فقط ، ولكن هذا القانون نفسه كان يسود كذلك بالنسبة لوراثة الملكية الخاصة بين عامة الناس . فوفقا لاحدى الروايات « ان الارث يقسم بين الأبناء على أن يختص الابن الأصغر بأكبر الأنصبه ، في حين يحصل سائر الأبناء على أنصبتهم بالتساوى » . ووفقا لرواية أخرى متأخرة عن الرواية السابقة ، « أن القاعدة العامة أن يختص أصغر الأبناء بالأرض ، ولكن الأكبر يطالب في بعض الاحيان بنصيبه في الارث » . والسبب في تطبيق هذه العادة بين أسر عامة الناس هو

فيما يبدو السبب في تطبيقها في أسر الزعماء • فقد رأينا أنه عندما كان يستقل ابن الزعيم ويخرج الى الحياة ليبحث له عن قرية جديدة ، فانه كان يأخذ معه عددا من عامة الناس لكي يكونوا تابعين له في مكانهم الجديد • ويحق لنا أن نفترض أن سكان المستعمرات يتألفون من كبار أبناء الأسر ، لأن صغار الأبناء يظلون مع آبائهم في مسكن الاسرة ويرثون ممتلكات الأسرة •

وتنتشر عادة حق ارث الأصغر في شكل محدود بين « الانجامين » وهم قبيلة مغولية تسكن في « أسام » • « فاذا تزوج الأبناء في حياة أبيهم فانهم يتسمنون أنصبتهم من الأرض التي يملكها أبوهم • فاذا توفي الأب تاركا عددا من الأبناء غير متزوجين ، فان هؤلاء يقتسمون الارث بينهم بالتساوي • وعندما يتزوج هؤلاء فانهم يتركون بيت أبيهم ويبنون مساكن خاصة بهم • ومن ثم فان الابن الاصغر يرث في العادة دائما بيت الأسرة » • وهنا نلاحظ مرة أخرى أن وراثة الابن الأصغر لبيت الأسرة تعتمد ببساطة على ظروف بقائه في بيت أبيه ، بعد أن يتزوج أخوته الكبار ويستقلون بمساكنهم • فاذا حدث أن الأبناء كانوا لا يزالون في بيت الأسرة قبل شروعهم في الزواج حين وفاة الأب ، فان الابن الاصغر لا يفضل عندئذ في الارث عند أخوته الكبار •

ومما هو جدير بالذكر أن قبيلة « الأنجامين » التي تعد أكبر قبائل « ناجا » في « أسام » ليست قبيلة مهاجرة ، كما أنها لاتفلاح الأرض بالطريقة البدائية المضياعة التي تتبعها معظم القبائل التي تسكن تلال هذه المنطقة ، أعنى عن طريق ازالة الأشجار والشجيرات من رقعة من الغابات أو الأحرش ، ثم زراعتها لبضع سنين ثم تركها لتعود الى طبيعتها البرية التي كانت عليه من قبل ، وانما تقوم هذه القبيلة على عكس هذا بزراعة محاصيلها في مدرجات دائمة تنحتها بمهارة على على جوانب التلال • وتروى هذه المدرجات عن طريق قنوات صناعية تحفر على طول انحدارات التلال بميل تدريجي مريح • كما أن هذه القبيلة تقطن قراها الحصينة الكبيرة على الدوام ، ذلك لأن أفرادها يرتبطون بمساكنهم كل الارتباط ويرفضون تغييرها •

ويرجع « المايثيون » الذين يكونون العنصر المسيطر في « مانيبور » في « أسام » الى أصل مغولى ، وهم يتحدثون لغة « التبت البورمية » . وعلى الرغم من أن هؤلاء يرتبطون بالقبائل المتوحشة التي تسكن التلال المحيطة بهم برباط الدم واللغة ، إلا أنهم قد وصلوا الى درجة كبيرة من الحضارة الاجتماعية ، بحيث أصبحوا أشبه بواحة فريدة يعيش الناس فيها حياة حضارية نسيبا ، وفي ظل مجتمع منظم وسط قفار من الأحوال المتبربرة ، فهم يقيمون في قرى مستقرة ويعيشون أساسا على الأرز الذي يزرعونه في حقولهم الدائمة . ومعنى هذا أنهم قد تجاوزوا مرحلة الهجرات الموسمية ، تلك التي يسببها ما وصلت اليه الأرض المجاورة لهم من انهاك . أما بالنسبة لقانون الوراثة المنتشر بين المايثيين ، فإن مؤرخى « مينيبور » لم يمدونا بمعلومات كافية تؤكد نظام الوراثة في الممتلكات الخاصة ، كما أن أحوال الدولة الاقتصادية في العصر الحاضر تقع في اطراد سريع تحت تأثير الأفكار السياسية والاجتماعية الحديثة . فالأرض ينظر اليها على أنها تخضع لارادة القوة الحاكمة في الدولة . أما بالنسبة للممتلكات المنقولة فانها تؤول فيما يبدو ، وفقا للعرف الشائع ، الى الأبناء في أثناء حياة أبيهم . كما أن هذا العرف ينظر الى الابن الأصغر بوصفه الوارث بصفة عامة ، اذا كان مازال يعيش في منزل أبيه عند وفاة أبيه . فاذا كان قد انفصل عن بيت الأسرة حين وفاة الابن تقسم التركة عندئذ بالتساوى بين الأبناء . وينفصل الأبناء عن بيت الأسرة بسبب زواجهم بطبيعة الحال ، وهذه هي المناسبة التي يتعين على الآباء أن يزودوا أبناءهم وبناتهم بالمعون في حياتهم الجديدة» ويعتمد حق وراثة الابن الأصغر لأبيه عند « المايثانيين » وبالمثل عند « الانجاميين » سكان أسام ، على ما اذا كان هذا الابن مازال يعيش في بيت الأسرة بعد أن انفصل عنه اخوته جميعا بسبب زواجهم ، وبحثوا لهم عن مساكن مستقلة . أما اذا كان الابن الأصغر قد تزوج واستقل بمعيشته حين وفاة والده ، فانه عندئذ لا يميز عن اخوته في الارث ، وانما يقتسم معهم التركة بالتساوى ، وتعيش عادة حق ارث الابن الأصغر في شكل محدود في « أسام » و « انجلترا » بعد أن كف

الشعب عن الهجرة ، واستقر في فرى دائمة تحيط بها الحقول ، وتظل على هذا النحو جيلا بعد جيل •

و « الكاشيين » أو كما يسمون أنفسهم « الشينجبويون » أو « النسينجبويون » يرجعون الى اصل مغولى ويسكنون شمال أعالي بورما • وقد كانت مساكنهم القديمة تقع عند أعالي نهر « أراوادي » ، ولكنهم انتشروا شرقا في الأقاليم الصينية في بونان وغربا في الأقاليم الهندية في «أسام» • واسم « شينجبو » أو « سينجبوا » الذى يسمون به أنفسهم يعنى ببساطة « الرجال » • أما « البورميون » فيطلقون عليهم اسم « الكاشيين » أو « الكاشيين » • وهؤلاء سكان جبال متوحشون وهمجيون وينقسمون الى عدد من الجماعات الصغيرة أو الى عدد من القبائل ليست بذات شأن ، وكل قبيلة يحكمها زعيم وقد كان « الروميون » و « الشانيون » ، الاثر مسألة منهم يخشون غاراتهم قبل عهدهم بالاستعمار الانجليزى • ومع ذلك فهم يشغلون بزراعة الأرض ، بل أنهم خبراء في فلاحيتها • وغالبا ما تقع حقولهم في أعماق الوديان ، بينما تقع قراهم فوق التلال • وليس هناك شك كبير فيما يقال ، في أن « الكاشيين » ينتمون الى الأصل التتارى • ويشير تراثهم الى موطنهم الأول الذى يقع في مكان ما جنوب صحرا «جوبى»، كما كانت تحركاتهم تتجه دائما الى الجنوب • ولكن اختلاف لون بشرتهم وملامحهم اللذين نلصهما حتى في الأماكن التى لم تتأثر قط بالتأثير « الشانى » و « البورمى » ، يشير الى اختلاطهم بالأجناس الأصلية التى حل محلها « الكاشانيون » •

وقانون الوراثة عند « الكاشيين » ، كما ينص على ذلك في كثير من الأحيان ، يربط بين عادتي حق ارث الابن الأكبر وحق ارث الابن الاصغر • ذلك أنه يروى « أن التركة تقسم بين أكبر الأبناء وأصغرهم • بينما يترك الأبناء المتوسطون لمصيرهم • ويرث الابن الأكبر لقب الأسرة واقطاعتها ، في حين يعمل الابن الأصغر الممتلكات الشخصية والمنقولات ويذهب ليبحث لنفسه عن مسكن جديد » • ووفقا لهذه

الرواية التي أكدها الكتاب المديدون الذين تركزت أبحاثهم حول « الكاشانيين » ، فان الابن الأكبر يبقى في بيت أبيه مالكا لاقطاعية أبيه ، في حين يأخذ الابن الاصغر الممتلكات الشخصية ويخرج من بيت أبيه ليشق طريقه في الحياة . وهذا يختلف تماما عما يتبع ، فيما روى، بين أقربائهم من انقبائل المنغولية التي تسكن هذه المنطقة . ويحق لنا أن نتشكك في أن تلك الرواية التي يرجح أن القائد « ح.ب. نوفيلى » قد رواها ، أساسها المفهم الخاطيء . وعلى كل فقد قدم لنا « سير جورج سكوت » الذي كانت لديه الوسائل الوافرة للتعرف الوثيق على العادات الكاشانية ، رواية عن قانون الارث عند هؤلاء الناس . فهو يقول : « لقد كان هناك ميل دائم بين الكاشانيين الى التفرق ، كما هو الحال بين « التانيين » ، كما أن انطباع انتقالى لبلادهم جعل الأنصبة من الاراضى المقسمة ضئيلة للغاية . وقد كان هذا التفرق يرجع في العصور القديمة أساسا وبدون شك الى ضرورة الهجرة التي تسببت عن زيادة عدد السكان والنظام المتلاف لزراعة التلال . فقد أصبحت العادة أن يرث الابن الاصغر أباه الزعيم عند موته ، بينما يخرج الأبناء الكبار مصطحبين أكبر عدد من الأتباع ليقبموا لأنفسهم مساكن جديدة . فاذا قدر لهم النجاح في موطنهم الجديد ، فانهم يصبحون على مر الزمن قبائل بارزة تسمى كل منها باسم — مؤسسها . فالقانون « الكنتى » للاتطاعيات الانجليزية يعد بدون شك بقايا عادة مشابهة تنتشر بين القبائل « الأنجلو » .

وفي مكان آخر يقدم لنا « جورج سكوت » رواية قيمة عن نظم الملكية المختلفة ، تلك النظم التي تتصل بالملكية الفردية والجماعية وتنتشر بصفة خاصة في التلال والوديان . ويقوم الاختلاف في هذه الملكية على أساس الاختلاف بين نظم زراعة المهاجرين ونظم الزراعة الدائمة التي تتبع في التلال والوديان . يقول « جورج سكوت » : « فيما يختص بنظام زراعة التلال أو « تاونجيا » ، فان نظام الملكية الفردية لا يعرف في هذه الاماكن وإنما تعد الارض ملكا للجماعة كما يصرح بهذا زعيمها

(دووا) • كما أن نظام الزراعة لا يسمح باستغلال قطعة واحدة من الأرض استغلالا دائما • ولكن الأمر يختلف حيث تكون الأرض مملوكة في الوديان بحيث يزرع الارز في الجو الرطب • ففي هذه الحالة يسمح للمالك الفرد أن يملك الأرض على أساس ألا يسلم الأرض لغيره • ويحصل المزعيم (دووا) على سلة أو سلتين مملوءتين بالارز كل عام رمزا للاعتراف بملكيته الاسمية للأرض جميعا • والأرض تتبع أهل البيت جميعا ، كما أنها تستغل في العادة لصالح الجميع • ومن ثم يفقد حق المشاركة في الأرض من يترك بيت الأسرة • فذا حدث انفصال اضطرارى بين أهل البيت ، فان قسمة القرعة لا تتبع نظاما محددًا فيما عدا أن الابن الاصغر يحصل على نصيب « بنيامين » ، كما يرث بيت آجاده وملحقاته •

ويبدو أن هذه الرواية تميز في وضوح بين الاراضى المرتفعة حيث الزراعة تتبع نظام الهجرة ، والاراضى المنخفضة حيث الزراعة دائمة • فالارز يزرع في التلال وفق النظام الجاف ، أما في الوديان فيزرع بطريقة الري الغزير • ولا يعد الارتباط بين نظام الزراعة الجاف وزراعة الهجرة من ناحية ، وبين نظام الزراعة الذى يحتاج الى الري والزراعة الدائمة من ناحية أخرى من قبيل الصدفة • اذ بينما نجد النظام الجاف مناسب للإقامة المؤقتة في الأرض ، فان نظام الري يعد من ضرورات الإقامة الدائمة • ففي « جاوة » على سبيل المثال ، حيث كان الارز يزرع في منحدرات مرتفعة ويروى ربا صناعيا ، نجد أن الأرض كانت تغل محصولين في كل عام وذلك وفقا لذاكرة الأحياء • فالشئ الواضح اذن ، أن الاراضى التى تزرع زراعة مؤقتة عند « الكاشانيين » هى ملك للجماعة ، في حين أن الاراضى التى تزرع زراعة دائمة هى ملك للأفراد • وقد سبق أن رأينا أنه ليست هناك ملكية فردية بين « اللوسهانيين » الذين يتبعون نظام الزراعة المؤقتة •

والسبب في هذا واضح ، فالإقامة الدائمة في الأرض تتطلب أساسا نظام الملكية الفردية ، ولا تلائمها الملكية الجماعية أو القبلية • وحيث

أن الثابت في تاريخ الانسانية ، أن حياة المصيادين وأصحاب قطعان الماشية ، وحياة الزراعين المتثقلين قد سبقت حياة الزراعة المستقلة التي ازدهرت في ظل النظم الأكثر تقدما لفلاحة الأرض ، فانه يتبع هذا فيما يبدو ، أن الملكية الفردية للأرض كانت فيما بعد أكثر انتشارا من الملكية الجماعية أو القبلية ، وأن هذه الملكية الفردية لا يقرها القانون الا اذا زرعت الأرض على الدوام . أى أن الملكية الجماعية ، باختصار أقدم من الملكية الفردية ، وأن تحول نظام ملكية الأرض من الملكية الجماعية الى الملكية الفردية ، قد ارتبط بتقدم طرق فلاحه الأرض الى حد كبير ، ذلك التقدم الذى يسهم بقوة في تطور المجتمع بوجه عام ، شأنه شأن كل وسائل التقدم الاجتماعى .

ويمارس الكاشانيون في الصين وكذلك اخوانهم في « بورما » كلا من نظام الزراعة المؤقتة والزراعة الدائمة . واذا ألقينا نظرة على بلادهم من فوق قمة جبل شاهق ، فاننا نجد بلادهم تمتد من كل جانب في حدود ما تصل اليه العين ، وكأنها بحر من التلال التى تكسو الغابات قممها ومنحدراتها على وجه العموم ، اللهم الا في بعض الأجزاء التى تشير الى مواقع القرى ، أو حيث تخترقها الأنهار خلال واد ضيق متجه الى أسفل . وتقع القرى على الدوام بالقرب من مجرى مائى دائم يقع على الجبال وفي الغالب في وهدة محمية . وقد تنتشر هذه القرى بحظائرها على المنحدر المعتدل في انحداره ، وتغطى مساحة من الأرض تبلغ الميل . وتبنى البيوت التى تتجه في العادة شرقا وفق نظام واحد ، فهى تبنى من عيدان البامبو ويتراوح طولها بين مائة وخمسين قدما ومائتى قدم ، كما يتراوح عرضها بين أربعين وخمسين قدما . ويحتفظ بالحجرة الأولى في كل مسكن جماعى من هذه المساكن الكبيرة لاستقبال الغرباء ، أما سائر الحجرات فتكون مساكن لأسر متعددة ترتبط بين بعضها بعضا برباط الدم أو الزواج اللذين يكونان المجتمع الأسرى . أما الأفريز البارزة التى ترتكز على أعمدة فتكون شرفات يعمل فيها الرجال والنساء أو يستريحون فيها بالنهار ، كما يبيت فيها الجاموس والبغال والخنزير والخيول والدجاج .

والى جوار المنازل توجد حظائر مسيجة تزرع فيها النيلة ذات الزهور البيضاء ، ونبات الخشخاش والطلح • أما الأرز والذرة فيزرعان فى المنحدرات المتاخمة والروبى التى تسوى بعناية فى هيئة شرفات مكونة فى الغالب شكل مدرج • ويحجز المجرى المائى عند أعلى مكان يقع فيه المجرى ، ثم يوجه مجراه بحيث يروى هذه الشرفات ، وبعد ذلك يتجه الى أسفل حيث يصب فى حوضه الذى يقع فى الوادى • وفى بعض الأحيان تترك المياه تتدفق فى قنوات البامبو لتروى حقول الأرز والبيوت المائية • وفى كل عام تقطع أشجار الغابات التى تنمو على جوانب التل وتحرق • ومن الممكن رؤية ممرات مهملة تقع بالقرب من كل قرية ، كانت قد أزيلت منها الأشجار وأصبحت تجرى فيها قنوات مائية صغيرة • وتستخدم الفئوس فى قطع الأشجار ، كما تستخدم المحارث الخشبية فى زراعة الشرفات • ويخشى هؤلاء المزارعون الأجلاف المطر الغزير أشد من خشيتهم من الجفاف • ولكن طبيعة الأرض الخصبة فى العموم تعوضهم بكميات وافرة من الأرز والذرة والبقول والدخان • وبجوار القرى توجد البساتين التى تزرع فيها أشجار الخوخ والرمان الجوافة ، كما تمتلأ الغابات بأشجار جوز الهند والبرقوق والكرز ، وأنواع متعددة من شجر التوت البرى • وفى المنحدرات الأكثر ارتفاعا تزدهر أشجار القلوط والبتولا ، كما تغطى أشجار « سيناموموم كوادتوم » و « س • كاسيا » مساحات كبيرة ، ومنها يستخلص الزيت الذى يعرف بزيت القرفة • وتقطع مئات من هذه الأشجار لتهيئة الأرض للزراعة ، وتحرق جذوعها وفروعها حيث تهوى على الأرض •

ويتضح الأصل المغولى لهؤلاء « الكاشيين الصينيين » من ملامحهم الطبيعية وان كانوا ينقسمون الى نمطين • والملاح العامة للنمط السائد فيها هي الوجه القصير المستدير والجيبة المنخفضة وعظام الخدود البارزة والأنف العريض والشفاه البارزة الغليظة والذقن المستدير العريض والعينان الوزيتان المتباعدتان • ويخفف من قبس

هذه الملامح تلك البشاشة التي تشيع في وجوههم • أما لون الشعر والعينين فهو في الغالب اللون البنّي الداكن ، كما أن لون البشرة هو الأصفر المغبر • أما ملامح النمط الثانى فهي أكثر رقة ، وهى تذكر بملامح وجوه نساء « الكاشاريين » و « اللييشا » فى « سيخيم » • وأهم ما يميز هذا الوجه تلك العينان اللوزيتان والوجه الذى يميل الى الطول أو هو بالأحرى يميل الى الشكل البيضاوى المفرطح • ومن ملامحه كذلك الذقن المدببة والأنف الأقنى وانحدود ذات العظام الناتئة • أما لون البشرة فأبيض ، وهو فى بعض الحالات يشبه لون بشرة الأوربيين • وربما كان أصحاب هذا النمط خليطا من الدم « انشائى » و « البورمى » • ويميل هؤلاء « الكاشينيون » الى القصر كما أن أطرافهم نحيلة وان تكن متناسقة ، أما أرجلهم فقصيرة غير متناسقة • وعلى الرغم من أن « الكاشينيين » ليست لديهم قوة عضلية الا أنهم رياضيون ونشيطون ، فهم يحملون الى أسفل النجبل أحمالا من خشب الوقود وكميات من الأخشاب الأخرى ، وهو ما لا يستطيع الرجل الأوروبى أن يفعله الا بجهد جهيد • وتثب بناتهم الصغار فى الممرات كالفزلان ، بينما تنتظير خصلات شعورهن السائبة فى الهواء •

ويسود نظام الحكم الأبوى بين سكان الجبال هؤلاء حتى اليوم • فكل عشيرة يحكمها زعيم ورث الحكم عن أبيه الزعيم ويساعده نواب قد توارثوا هذه الوظيفة كذلك • والأمر الذى يبعث على العجب أنه بينما تراعى وراثة الابن الأكبر لمنصب نائب أبيه الزعيم فى صرامة ، « فان الابن الأصغر يرث زعامة العشيرة عن أبيه • فاذا كان اصغر الابناء قد توفى ورثه أصغر الابناء الاحياء • وهذا النظام يتبع فى وراثة الارض ، فالابن الاصغر هو الذى يرث الأرض فى كل الاحوال ، بينما يرحل الابناء الكبار ويستصلحون اراضى يمتلكونها » • ومن ثم فان حق الابن الاصغر فى الارض يرتكز على عادة خروج الابناء الكبار الى الحياة ليبحثوا عن رزق لهم ، بينما يبقى الابن الاصغر مع والديه فى بيت الأسرة القديم •

وقد تعرف دكتور « جون أندرسون » على عادة شبيهة بتلك العادة منتشرة بين « الشانين » في الصين وهم جيران الكاشينين في حي « بونان » . فالزعماء — كما يقول — يمارسون سلطة الأبوة في مقاطعاتهم بمساعدة مجلس الزعماء ، فهم يقضون بين الناس في جميع الأحوال المدنية والجنائية . والزعيم (تساوبوا) هو الملك الاسمي للأرض جميعها ، ولكن كل أسرة تضع يدها على قطعة محددة منها تزرعها وتقدم عشر المحصول ضريبة للزعيم . ولا يجرؤ أحد على أن يزعج هذه الأسرة في أرضها ، كما أن هذه الأرض تؤول بعد الأب الى الابن الاصغر ، بينما يبحث الاخوة الآخرون لهم عن عمل آخر أو عن تجارة اذا كانت مزرعة الأب صغيرة للغاية . ومن ثم فان الشانين يميلون الى الهجرة والاقامة في أرض خصبة كما يحدث في « بورما البريطانية » .

وأغلب « الشانين الصينين » ينصرفون الى الزراعة وربما وصلوا الى مستواهم في الزراعة مستوى البلجيكين ، فهم يزرعون كل شبر من أرضهم ، ومحصولهم الرئيسي هو الأرز الذي ينمو في حقول صغيرة مستديرة تجاورها السدود ، كما تمر بها الممرات وبوابات المياه لريها . ففي فترة الجفاف تترك المياه لتتدفق من أقرب نبع وتنساب خلال القنوات التي لا يحصى لها عدد حتى يتسنى لهم أن يرووا كل حقل من الحقول في راحة . وفي بداية شهر مايو يبدو الوادي من أحد طرفيه الى الطرف الآخر بقعة من المستنقع المائي الذي يمتلئ بسيقن الأرز الذي يتلألأ في أشعة الشمس . أما حوض النهر فيكاد يبدو نصفه عارياً نتيجة خلوه من المياه التي تدفقت في الحقول .

و « الشانينون » أو بالأحرى « الشاي » هم أكثر العناصر كثرة وانتشاراً في شبه جزيرة الهند الصينية ، فهم ينتشرون فيما بين « أسام » الى « كوانج — سي » في الصين ، ومن « بانكوك » الى داخل « بونان » . و « سيام » هي الولاية المستقلة اليوم بين الولايات الشانية . ويرتبط « الشانينون » بالصينيين ارتباطاً وثيقاً في الملامح

الشكلية وفي اللغة • حقا ان اللغة الصينية واللغة الشانيةتعدان اختين سواء في التركيب اللغوى أو من ناحية الثروة اللغوية ؛ وهما في ذلك تخطفان اختلافا كليا عن كل من لغة « بورما » و « التبت » اللتين تنتميان — رغم هذا الاختلاف — الى هذه الأسرة اللغوية العامة التى يطلق عليها علماء اللغة اسم اللغة « الصينية — التبتية » • وعلى الرغم من أن الطبيعة الجبلية تغلب على بلاد الشانيين ، الا أنهم لا يعترفون بأنهم سكان تلال • وذلك لأنهم يفضلون الارتباط بالوديان المسطحة الغرينية ، وبطون الوديان التى تتخلل الجبال • وفى كل مكان تجد الزارعون الكادحون ، كما تخترق السهول الاكثر اتساعا قنوات الري بينما تحول السدود الجارى المائية الى قنوات تروى المنحدرات • وقد تستخدم العجلات المصنوعة من المامبو فى رفع المياه الى الحقول • حيث ترتفع شواطئ الانهار ، وحيث توجد الاراضى المسطحة بوفرة بحيث تعوضهم جهودهم : البدنية والمادية • فاذا كانت الاقامة غير ميسرة فى السهل ، فقد يلجأ الشباب فى بعض الاحيان الى قطعة من الارض تكثر فيها الاحراش ، ولكن هذه الاراضى لا تصلح لزراعة الارز ، وانما تستغل فى زراعة بساتين الفاكهة وأشجار الموز ؛ ومن الممتع أن نلاحظ أن عادة حق الابن الاصغر فى الارث تنتشر بين شعب متقدم تقدا نسبيا مثل الشانيين •

ويقال : ان عادة حق الابن الاصغر فى الارث تنتشر كذلك بين « الشانيين » الذين يسكنون التلال الواقعة على مشارف بورما وأسام • ولم يتحدد بعد نسب هؤلاء الشانيين على وجه التحديد ، ولكنهم ينتمون فيما يبدو الى الأسرة المنغولية ويتحدثون لهجات متفرعة من لغة « بورما — التبتية » • وما زال معظم « الشانيين » يعيشون حياة بالغة فى الهمجية ، كما أن العداء يشيع بينهم وبين جيرانهم • وهم ينقسمون الى عشائر صغيرة كثيرة يغير بعضها على بعض أو على القرى الجورمية المجاورة ، كما أنهم يعتمدون أساسا على الزراعة • ومحاصيلهم

الرئيسية هي الارز والبقول والسّمسم والدخان . على أن بلادهم ليست صالحة كلية للزراعة ، حيث أن التلال تغطيتها الاحراش الكثيفة كما تتخللها الوديان الضيقة الصغيرة الشديدة الانحدار . على أن السكان قد طهروا بعض المناطق القريبة من القرى من الأحواش وأعدوها للزراعة . ومن أبرز قوانينهم في الزواج والارث ، تلك العادة التي تعطى الرجل الحق الاول في الزواج من ابنة عمه . والنقاعة هي « أن الابن الاصغر هو الذي يرث أسرته ، وهو ملزم بالبقاء في منزل أبيه ورعاية والديه وأخواته » ولكنه يبدو أن عادة حق الابن الاصغر في الارث قد تحولت بين « الهاكاشين » أو هي في طريقها الى التحول ؛ الى عادة حق الابن الاكبر في الارث ، وان كان الابن الاصغر في أسرتين أو عشيرتين على الأقل من بين عشائر هذه القبيلة ، هما « الكنلاوت » و « كلارسيوسونج » ، لا يزال على الدوام يرث مسكن الاسرة ؛ مالم يتنازل عن حقه ؛ أو يكون في حالة نزاع مع أبيه أو يكون مجذوماً أو مجنوناً . وقد كان القانون الثابت فيما مضى بين جميع عشائر « الهاكا » أن يرث الابن الاصغر مسكن الاسرة . ولكن رجلاً بعينه كان يسكن في « سانجتى » ويدعى « ليين نون » اورث مسكنه الى ابنه الاكبر بدلا من أن يورثه الى ابنه الاصغر ، ومنذ ذلك الوقت اتبعت معظم العشائر هذا النظام . « أما فيما يختص بملكية الارض (لاي رام) . التي تقع في نطاق حوزة قبيلة « هاكا » فان ثلثى الارض يرثها الابن الاكبر والثلث المتبقى يرثه الابن الاصغر » .

وقانون الوراثة السائد بين قبيلة « كامى » أو « أهكامى » . وهي قبيلة تسكن تلال أراكان على حدود « بورما » . هو أنه « اذا توفي الأب تاركا ولدين أو أكثر . فان المتركة تقسم على النحو التالي : تقسم المتركة بالتساوى اذا كان قد ترك ولدين . فاذا كانوا أكثر من اثنين فان كلا من الابن الاكبر والأصغر يأخذ نصيبين من المتركة . أما سائر الاخوة فيأخذ كل منهم نصيبا واحدا » . ويبدو أن هذا النظام في الارث يوفق بين عادتي حق ارث الابن الاصغر وحق

ارث الابن الاكبر ، ذلك ان الابن الاكبر والابن الاصغر يفضلان على قدم المساواة على سائر الاخوة المتوسطين . وربما اشار هذا التوفيق بين النظامين الى مرحلة الانتقال من عادة حق ارث الابن الاصغر الى عادة حق الابن الاكبر .

وقد قيل : ان عادة حق ارث الابن الاصغر تنتشر كذلك بين « اللولين » ، وهم جنس أصلى ذو شأن ينتشر في اقليم بونان الصينى ، وينتمى الى الأسرة المنغولية ويتحدث فرعا من فروع لغة « بورما التبينية » ووفقا لما رواه رحالة انجليزى « ان نظام وراثة الممتلكات والخلافة فى الزعامة غريب عند هذا الشعب ، فالابن الأصغر يرث أباه عادة ، ومن بعده الابن الاكبر » .

وبهذا نكون قد فرغنا من الحديث عن القبائل المغولية التى يسود فيها نظام حق ارث الابن الاصغر . والآن نتعرض لقبيلتين يؤول الارث فيهما أساسا الى الابنة الصغرى . وهما قبيلتا «كهاسى» ، و « جارو » فى « أسما » . ولايزال موضوع أصل قبيلة «كهاسى» ، وعلاقتها العنصرية محل نقاش . فمن المؤكد أن هذه القبيلة تتحدث لغة لا تنتمى الى الأسرة المغولية على عكس كل القبائل المحيطة بها . ويبدو أن لغتهم تنتمى الى لغات « مون - كميز » التى يتحدث بها فى « الهند الصينية » ، تلك اللغات التى يعتقد الآن أنها تؤلف بدورها فرعا من أسرة لغوية كبيرة هى أسرة « أوستريك » التى يتحدث بها من مدغشقر فى الغرب الى جزيرة « ايستر » فى الشرق ، ومن نيوزيلندا فى الجنوب الى البنجاب فى الشمال . على أن تحدث قبيلة بلغة غير مغولية لا يعنى عدم انتمائها للعنصر المغولى . ذلك لأن اللغة اذا لم تثبت عن طريق الكتابة عند الشعب الذى يتحدث بها ، فانه من السهل أن يهملها هذا الشعب ويستبدل بها لغة أخرى يستعيرها من عنصر مسيطر اختلط به هذا الشعب . وهناك أمثلة صائبة تشير الى هذا الانتقال السريع من لغة لاخرى ، دونت عن قبائل بورما الذين يتحدثون لغات ولهجات مختلفة . وتشير الملامح

الطبيعية لأفراد لقبيلة « كهاسى » وبالمثل طبائعهم الى أصلهم المغولى. فمظهرهم الخارجى لا يخطئه انسان بحق كما يقول «سير وليم هنتز» . فهم قصار قويو العضلات ذوو رءوس كبيرة ، وخذود ذات عظام عالية عريضة ، وأنوف مفلطحة ، وذقون ذات شعر قصير ، وشعور مسدلة سوداء ، وعيون ذات لون بنى أو أسود ، وجفون منحرفة وان لم يكن انحرافها على نحو جفون — الصينيين وبعض القبائل المغولية . أما بشرتهم فيختلف لونها من مكان لآخر ، من اللون البنى انفتاح الذى يميل الى الصفرة الى اللون البنى الداكن . وهم مرحون بطبعهم ، جذلون ، سمو الطباع ويميون كل الميل إلى المنكته . وكل هذه الخصائص تؤكد بحق وجهة النظر التى تقول : ان قبيلة « خاسى » تنتمى الى المجموعة المغولية أكثر من انتمائها الى مجموعة الشعوب الجنوبية والاستوائية فى أساسها ، تلك المجموعة التى تنتمى قبيلة « خاسى » بلغتها اليها .

ومهما يكن الامر ، فان قبيلة « خاسى » لا تختلف فى وسائل حياتها ومستواها الحضارى بشكل عام عن القبائل المغولية التى تسكن جنوب شرق آسيا وتتبع فى نظام ارثها عادة حق ارث الابن الاصغر . فأفراد هذه القبيلة يعيشون فى قرى مستقرة قلما يغيرونها ، وهم يعتمدون أساسا على الزراعة حيث أنهم مزارعون نشيطون وان كانت الوسائل التى يتبعونها فى فلاحه الأرض بدائية على نحو ما . وهم يقومون بقطع أشجار الغابات وحرقتها كما تفعل معظم القبائل التى تسكن تلال هذه المنطقة ، وبذلك يحصلون على أراض جديدة يعدونها للزراعة . أما غذاؤهم الرئيسى فهو الأرز والسمك الجاف .

ويعتمد النظام الاجتماعى لقبيلة « خاسى » على صلة القربنى بالألم ، أى على الرجوع بسلسلة نسبهم الى النساء فحسب . فكل عشيرة من عشائر هذه القبيلة تدعى صلة نسبها الى جدة ما لا الى جد . كما أن كل رجل يرجع بسلسلة نسبه الى أمه فجده وهكذا . ولا

يرجع به إلى أبيه فجدده • وكما أنهم ينتسبون إلى أمهاتهم ، فإن الارث كذلك يؤول إلى نساء الاسرة لا إلى ذكورها • والابنة الصغرى هي انثى ترث أمها وليست الابنة الكبرى • فاذا توفيت الابنة الصغرى في حياة أمها ، فإن أختها الاكبر منها مباشرة هي التي ترث الأم • فاذا لم يكن للام بنات ، فإن المركة تؤول إلى أصغر أخواتها التي ترثها بدورها أصغر بناتها • حقا ان البنات الكبار لهن حق المشاركة في الارث عند وفاة الأم ، ولكن الابنة الصغرى تحصل على النصيب الأكبر بما في ذلك جواهر الأسرة ومسكنها ، بالإضافة إلى أكبر نصيب من محتويات البيت • ومع ذلك فإنه لا يحق لها أن تتصرف في مسكن الاسرة دون موافقة اخواتها الكبار اللاتي يكلفن بدورهن باصلاح هذا المسكن على نفقتهن • أما عن الأرض فإنها تؤول إلى الابنة الصغرى وحدها على أن تشاركها أخواتها في محمول الأرض • وغالبا ما تعيش الجدة وبناتها وحفيداتها تحت سقف واحد أو في منازل منفصلة تقع في محيط واحد • والجدة هي التي تدير أمور البيت طالما كانت على قيد الحياة • وفي مثل هذا المسكن الذي يسيطر فيه العنصر النسائي ، ليس هناك وجود للرجل ، فالرجل ليست له أدنى أهمية ابنا كان أو أختا • ذلك لأنه يترك البيت عندما يتزوج ويعيش مع أسرة زوجته • فاذا كان زوجا لاحدى نساء البيت ، فإن هذا لا يرفع من قدره في هذه الأسرة ، لأنه لا يعد عضوا من اعضائها كما أن ليس له أى حق في الارث ، وانما ينظر إليه بوصفه مجرد والد • وكل الممتلكات التي يكونها بعرق جبينه تؤول إلى زوجته بعد وفاته ، ثم تؤول من بعدها إلى الابناء على أن تحصل الابنة الصغرى على أكبر نصيب كالعادة • هو يظل فردا غريبا طالما كان يعيش في مسكن زوجته • فاذا توفي فإنه لا يدفن في مداخل الاسرة بجوار قبر زوجته ، بل لا يمس رماد جثته رماد جثتها •

وعادة ارجاع النسب إلى المرأة ، وانتقال الارث بين النساء

بدلاً من الرجال عادة ماألوفة بين الاجناس غير المتمدينة • وربما يرجع السبب في أصل نشأتها الى التأكد من صلة النسب بالأُم بالمقارنة الى عدم التأكد من الانتساب الى الأب ، وذلك في مجتمع يبيح في حرية الاتصال بين الجنسين • على أن هذه مشكلة كبيرة صعبة تبعدها مناقشتها عن موضوعنا اثيريسى • وكل ما يهمننا هو أن العادة المتبعة بين قبيلة « خاسى » في الوقت الحاضر ، بصرف النظر عن مدى قدم هذه العادة بينهم ، ترتبط بنظام يلزم البنات بالبقاء ، وفقاً له ، في بيت الأسرة ، في حين يخرج الأبناء ليعيشوا مع أسر زوجاتهم • فالنساء اذن في ظل هذا النظام ، هم الافراد الذين يقعون مدى الحياة في بيت الأسرة ، ومن ثم كان من الطبيعي أن يسيطرن على البيت ومحتوياته بدلاً من أن يسيطر عليهما الرجال الذين يتركون بيوت أسرهم ليعيشوا في أسر زوجاتهم ، وبذلك يقضون فترة من حياتهم في كل بيت • وهذا السبب نفسه يفسر وراثته النساء للأرض ، اذا كانت الأرض تقع بجوار مسكن الأسرة الذي يتركه الأبناء الذكور لينضموا الى أسر زوجاتهم في قرى نائية • ولعله من السهل الآن أن نفهم في ظل هذه الظروف السبب في أن البنات لا الأبناء ، هن اللاتي يرثن ممتلكات الأسرة ، الحقيقة منها والشخصية •

على أننا اذا كنا قد قدمنا السبب في تفضيل النساء على الذكور في الارث ، فما زال علينا أن نبحث عن سبب تفضيل الابنة الصغرى عن اخواتها اللاتي يكبرنها في الارث • وتفسر قبيلة « كهاسى » نفسها هذا التفضيل ، بأن الابنة الصغرى هي التي يلقى على عاتقها القيام بالواجبات الدينية • فهي التي تبقى على الدين على حد تعبيرهم ، أى أنها مكلفة بأن تؤدي شعائر الأسرة وأن تسترضى أجدادها • ومن ثم كان من العدل أن ترث الابنة الصغرى النصيب الأكبر في تركة الأسرة لما تتجشمه من القيام بالالتزامات الأسرة • ولهذا السبب نفسه تفقد الابنة الصغرى هذا الامتياز كما لو كانت قد توفيت ، وتمنحه أختها التي تكبرها مباشرة ، وذلك اذا هي غيرت دينها أو ارتكبت

دنسا بانتهاكها حرمة شيء مقدس • على أن هذا السبب الذي يعزى لتفضيل الابنة الصغرى على أخواتها على هذا النحو غير مقنع ، إذ ما زال علينا أن نتساءل عن سبب كون الابنة الصغرى أكثر ملاءمة من أخواتها في القيام بواجب تقديس الأجداد • ويبدو انه ليست هناك أى اجابة عن هذا التساؤل • كلما أن السبب الذي تعزوه القبائل بعد خروج الاخوة الكبار منه ليستقلوا بمعيشتهم ، لا يصلح تفسيراً لتفضيل الابنة الصغرى في قبيلة « كخاسى » ، حيث أن البنات جميعا يمكن ، كما رأينا ، في بيت الاسرة ، وفيه يستقبلن أزواجهن • ومع ذلك فقد كان من الطبيعي أن نتوقع ان سبب تفضيل الابنة الصغرى ، يناظر السبب في تفضيل الابن الاصغر • وبناء على ذلك فان النظرية التي تفسر حالة ، ولا تفسر الحالة المشابهة لها ، لا تعد نظرية مقنعة •

أما القبيلة الثانية في « أسام » التي تتبع عادتى الانتساب الى الأم وتفضيل الابنة الصغرى بالارث ، فهي قبيلة « جارو » التي تسكن التلال غير المشاهقة التي تغطيها الغابات الكثيفة وتسمى باسم القبيلة • وليس هناك شك في انتماء هذه القبيلة للأصل المنغولى ، ذلك أن أفراد هذه القبيلة فصار البنية ، أقوىاء الأطراف نشيطون وملاحمهم شديدة الشبه بملاح الصينيين • وهم يتحدثون لغة « بورما - التبتية » التي تنتمى الى أسرة لغات « الصين - التبتية » • حقا انه يروى عنهم رواية مشهورة « عن هجرتهم من التبت ووصولهم الى السهول التي تقع في سطح جبال الهماليا ، وعن تجوالهم شرقا الى وادى « براهما بوترا » ، وعن تعقبهم مرة أخرى لآثار خطواتهم حتى وصولهم الى السهول التي تقع بين هذا النهر والتلال التي يسكنونها اليوم • ويبدو أنهم استقروا في هذا المكان بعض الوقت قبل أن يقوموا بتجوالهم الأخير الى البلد الجبلى الذى يعد اليوم موطن هذه القبيلة » • وقد أزيات كل الغابات البكر التي كانت فيما سلف تغطى تلال « جارو » ، وذلك بقصد

تهيئة الأرض للزراعة • ولكن البامبو والأشجار الصغيرة حلت محل الغابات ، ذلك أن البلد كله على وجه التقريب قد غطته الأحرش الكثيفة فيما عدا مساحات من الأرض أزيلت منها هذه الأحرش وأعدت للزراعة • والرجل « الجاروى » هو في الأصل رجل مزارع • ففلاحة الأرض هي أول وآخر عمل يقوم به في حياته ، وهو العمل الذى يبذل فيه قصارى جهده • وطريقته في فلاحة الأرض ساذجة ؛ فهو يختار قطعة من الأرض غالبا ما تقع على جانب التل ؛ ثم يزيل منها الأحرش في الجو البارد الذى يدوم من شهر ديسمبر الى شهر فبراير • وتظل الأرض مغطاة بالأشجار أو البامبو ، حيث ان معظم أحرش التلال ينمو فيها البامبو وحده ؛ حتى نهاية شهر مارس حيث تحرق وهي راقدة في مكانها • ثم تبذر البذور في شهرى ابريل ومايو بمجرد أن تسقط قطرات المطر الأولى • وهم في ذلك لا يعزقون الأرض أو يحراثونها ، وانما تحفر فيها حفر بعصاه مدببة وتوضع بعض بذور الأرز في كل حفرة • أما الذرة العويجة فترمى بذوره ببساطة بين رماد الأحرش المحترقة • فاذا أعدت الأرض على هذا النحو ، فانهم يستمرون في زراعتها مدة عامين ثم تهجر وتترك بورا مدة سبعة أعوام على الأقل • وتبنى القرى عادة في الوديان أو في الأغوار التى تقع على جوانب التلال حيث تتدفق المياه في وفرة • أما حول القرى فتمتد الأحرش من كل جانب الى ما لا نهاية • وتشيد البيوت على أعمدة طويلة يبلغ ارتفاعها مائة قدم • وحيث ان البيوت تخلو من النوافذ ؛ فان الظلمة والكآبة تشيعان فيها من الداخل • وتشغل حجرة العائلة الجزء الأكبر من المبنى • وفي هذه الحجرة تنام النساء غير المتزوجات ؛ كما تجترأ منها أجزاء لينام فيها البنات المتزوجات وأزواجهن • أما رب الأسرة وزوجته فلهما حجرة نوم خاصة بهما • أما الرجال العزب فلا ينامون في بيت الأسرة ؛ بل ينامون في مسكن منفصل يبيت فيه كل رجال القرية غير المتزوجين • ويأوى الزائرون الأغراب الى فناء هذا المسكن المنفصل ؛ كما يعقد فيه رجال القرية اجتماعاتهم • وهذه العنابر التى يبيت فيها الرجال العزب مألوغة

لدى قبائل « النجبا » فى « أسام » ، ولكنها لا توجد عند « الخاسيين » الذين يسكنون النجاد .

وتنتشر عادة الانتساب الى الأم بين قبيلة « كارو » كما تنتشر بين قبيلة « كهاسى » . فالزوجة هى ربة الأسرة ، وكل ممتلكات الأسرة تورث من خلالها . وتنقسم القبيلة الى مجموعات من الأسر العديدة التى تمتد بسلسلة نسبها الى الأم ، وتسمى « ماشونج » . وأفراد كل مجموعة من هذه المجموعات يرفعون نسبهم الى جدة ا ، لا الى أبيهم الذى تكاد تجهله أسرته . ويتبع هذا النظام فى الارث كذلك ، اذ أن الارث يقتصر على فرع النساء . ولا يحق للرجل أن يمتلك ممتلكات الا عن طريق ما يكسبه بعرق جبينه ، أما ممتلكات الأسرة فليس له حق فيها بأية حال ن الاحوال . « فقانون الارث يمكن أن يتلخص فى أن الممتلكات متى اصبحت فى حوزة سلسلة الامومة ، لا تخرج منها . واذا كان اولاد الام ينتسبون اليها ، فقد يبدو لأول وهلة أن الابن يؤكد هذا النظام . لكن الذى يحدث أن الابن يتحتم عليه أن يتزوج امرأة من عشيرة أخرى ، فاذا أنجب أبناء ، فانهم ينتمون الى أمهم . ومن ثم فان الارث يؤول الى الابنة ثم الى ابنتها من بعدها وهكذا . فاذا لم يكن للأم ابنة ، فان التركة تؤول الى امرأة اخرى من نفس العشيرة يعينها بعض أفراد هذه العشيرة » . على أنه على الرغم من ان اقطاعية الاسرة وممتلكاتها تنتمى الى المرأة من الوجهة القانونية ، فان الزوج هو الذى يستفيد عمليا من هذه الممتلكات فى أثناء حياتها . فأرض قرية من القرى — على سبيل الايضاح — هى ، على وجه التحديد ، ملك لزوجة رئيس القرية ولكنه على السنة الناس وفى أذهانهم ، هو مالك هذه الأرض . وعلى الرغم من انه يستمد حقوقه كلية من زوجته ، فان اسمها لا يذكر فى الدعوات القضائية ، اللهم الا اذا كان من صالح المدعى أن يذكر اسمها . فالمرأة عمليا ، ليست سوى الوسيطة التى تنتقل من خلالها الممتلكات من جيل لجيل وذلك لمصلحة الذكور فى المصاف الاول .

على أن كل ما سعنناه من الثقافات الذين أعتدنا عليهم في أقوالنا هذه ، يختص بتفضيل الاناث على الذكور في الارث بين قبيلة « جارو » ، ولكن شيئاً لم يذكر عن تفضيل الابنة الصغرى على سائر أخواتها . اذ لم يذكر الرائد « بلايفير » الذى أمدنا بوصف قيم لهذه القبيلة ، شيئاً حول هذا الموضوع . وربما استطعنا أن نعزو عدم ذكره لهذا الموضوع ، أن عادة حق ارث الابن الأصغر بين قبيلة « جارو » قد انقرضت في عصرنا الحاضر ، أو هى فى سبيلها الى الانقراض . ولكنه يبدو أن هذه العادة كانت تتبعها هذه القبيلة على الأقل حتى نهاية القرن الثامن عشر على وجه التقريب . ذلك أن باحثاً انجليزيا زار هذه القبيلة فى عام ١٧٨٨ م وعكف على دراسة أحوالها ، ودون عنها هذه العادة . فبعد أن وصف هذا الباحث حفل زواج رآه رأى العين عند هذه القبيلة ، قال : « لقد درست ظروف احتفال الزواج عند قبيلة « جارو » من خلال مشاهدتى لحفل زواج « لونجرى » ، ابنة الزعيم « أوداسى » الصغرى التى تبلغ من العمر سبع سنوات ، من ابن رجل من عامة الشعب فى قبيلة « جارو » ، هو « بوجلون » الذى يبلغ من العمر ثلاثة وعشرين عاماً . ويحق لى أن أدلى بملاحظتى فى هذا الموضوع ، وهو أنه على الرغم من عدم تكافؤ السن والمستوى الاجتماعى فى هذا الزواج ، فإنه من حسن حظ «بوجاون» أن يتم له هذا الزواج ، حيث أنه سيرث الزعامة والارض معا . ذلك أن الابنة الصغرى عند قبيلة « جارو » هى على الدوام صاحبة الحق فى الارث وليس لأحد من اخوتها الذين ولدوا قبلها أن يرثوا شيئاً عند موت والدها الزعيم . والأغرب من هذا ، أنه اذا توفى الزوج « بوجلون » ، فإن « لونجرى » تتزوج أحد اخوته . فإذا لم يكن له أخوه تزوجت أباه . فإذا كان الأب كهلاً رفضته وتزوجت ممن تختاره . »

وبهذا نكون قد أشرنا الى انتشار عادة حق الابن الاصغر بين عدد من القبائل التى تسكن « الصين الجنوبية الغربية » والمناطق

المجاورة لها في «بورما» و «أسام» . وتنتهي هذه القبائل جميعا فيما عدا قبيلة «كهاسي» التي يساورنا الشك في أصلها ، الى الاسرة المنغولية . ويعتقد الباحثون أن الموطن الاصلى لهذه القبائل كان الصين الشمالية الغربية فيما بين أعالي نهري «يانج - تسي - كيانج» ، و «هو - أنج - هو» ، ومن هذا المكان انتشروا الى كل الجهات . وقد مروا مقتفين أثر وديان النهر في أثناء هجرتهم بأنهار «شين دومين» ، و «اروادي» و «سالوين» ، حتى وصلوا الى «أسام» . وقد هاجرت هذه الشعوب المنغولية في ثلاث هجرات متعاقبة كانت آخرها هجرة «الكاشينيين» أو «السينجفونيين» .

وقد استمرت هذه الهجرة الأخيرة إلى أن أوقفها الاحتلال البريطاني لبورما الشمالية . وقد كانت وديان نهري «براهما بوترا» و «اروادي» الكبيرين هي بحق المنافذ التي تدفق منها الغزاة الشماليون الجسوسون من مواطنهم الشمالية الباردة الجرداء في قلب آسيا ، ليقوموا بغزو بقاع في الجنوب أكثر دفئا وأكثر غنى من موطنهم الأول . وقد استطاعوا ، عن طريق هذا المسلك الطبيعي ، أن يحولوا جانب الحاجز انطويل الذي لا يخترق في يسر ، الذي يتمثل في جبال الهملايا ، الى ممر مباشر لغزو الهند من جهة الشمال . على أنه يبدو أن جماعات هؤلاء الغزاة لم تتقدم على الاطلاق في أثناء سيرهم جنوبا ، فيما وراء جبال «أسام» المتجهة التي تكثر فيها الغابات وتغط عليها الامطار الغزيرة . فهناك توقف سيرهم ، وهناك استقروا وما زالوا مستقرين في هذا المكان حتى اليوم ، كما لو كانوا ، طليعة من جيش كبير تتطلع الى قمم التلال الباردة وأطراف صعيدها المرتفع عبر الوديان الحارة والسهول اللافحة التي يكسوها بساط سندسي أخضر يمتد الى أسفل الى الآف الأقدام حتى يختفي مع الافق ، أو يتصل بسلسلة من جبال ترتطم بزرقة السماء في الأفق البعيد . ومن المحتمل أن حرارة الهند كانت أشه يدرع واق ضد هؤلاء الغزاة أكثر فعالية من أسلحة السكان الضعيفة ، هؤلاء

للذين لم يكونوا موثعين بالحرب • أما في البقاع التي استوطنوها .
فقد كانوا ينتسمون في حرية عبر أشجار البلط وجوز الهند ، والتتوب .
تلك التي تنمو في هذه الغابات . وكانوا يخشون أن يهبطوا الى أسفل
حيث تنمو أشجار النخيل والمرخس والخيزران •

على أن عادة حق ارث الابن الاصغر أو الابنة الصغرى لم تكن
تقتصر في هذه البقاع على القبائل المغولية • فالمتبع عند قبيلة
« مرو » . وهى قبيلة صغيرة تسكن التلال الواقعة بين « أركان »
و « تشيتاجونج » ، انه اذا تزوج الأبناء والبنات فان الأب يعيش
مع ابنه الاصغر أو ابنته الصغرى • وعند موته يرث هذا الابن أو تلك
الابنة تركته من بعده» • ورجال الموريين طوال أقياء ذوو بشرة
دكئا ، ليست لهم ملامح مغولية • وهم يزرعون الأرز ويشربون اللبن
ويأكلون لحم البقر أو لحم أى حيوان آخر • وهم شعب مسالم بطبعه •
جبن وبسيط . ويميل لأن يفض منازلته عن طريق التضرع الى
الارواح أكثر من أن يفضها عن طريق الحرب • والشباب عندهم
يخدم مدة ثلاث سنوات من أجل زوجته في بيت أبيها • فاذا كان
غنيا ، ففى وسعه أن يدفع لأهل الزوجة مبلغ مائتين أو ثلاثمائة روبية
مقابل هذه الخدمة •

وكذلك تنتشر عادة حق الابن الاصغر في الارث بين «الهوريين»
أو «المالركا كوليين» «لوركا كول» ، الذين يسكنون حى
«سينجبوم» في البنغال الجنوبية الغربية • وينتمى «الهوريين» الى
الجنس الأصلى ذى اللون الداكن الذى يسكن الهند • وهم يشبهون
«الدرافيديين» في ملامحهم الطبيعية • وان كانوا يتحدثون لغة
تختلف كلية عن لغتهم . وهى لغة يعتقد في أنها فرع من أسرة
«أوستريك» التى تعد لغة قبيلة «كهاسى» التى تسكن أسام فرعا
منها كذلك • أما الجنس الذى ينتمى اليه «الكوليون» ، فقد ألفت
الناس أن يسموه «الكولاريين» • أما اليوم فهو يسمى في العادة
«موندا» نسبة الى القبيلة التى تسمى بهذا الاسم • و «الهوريون»

أو «اللاركوليون» شعب زراعى صرف ، وقد تطورت أساليبه الزراعية الى درجة أنه يستخدم المحارث الخشبية ذات الرؤس الحديدية . ويبدو أنهم كانوا يسكنون فى الأصل اقليم «شوتا ناجبور» ، وهو الصعيد الشاسع المنعزل الذى يقع فى الشمال من موطنهم الحالى؛ والذى ما زال أقرباؤهم الموندانيون يسكنونه . ويعترف «الهوريين» بصلة قرابتهم الى «الموندانيين» كما يحتفظون برواية عن هجرتهم من «شوتا ناجبور» . ووفقا لما تروييه قبيلة «أراون» وهى قبيلة لا تزال تعيش فى حالة أكثر بدائية من «الهوريين» وتسكن اقليم «شوتا ناجبور» ، أن غزو «الهوريين» للنجد المرتفع هو الذى دفعهم الى البحث عن وطن جديد لهم فى الجنوب . على أنه ليس من اليسير أن نعتقد أن «الهوريين» قد تنحوا لجنس دونهم حضارة ، وغير مولع بالحرب مثل «الأورانيين» وأفسحوا لهم الطريق . ومهما تكن أسباب هجرة «الهوريين» ، فانهم يسكنون الآن بلادا أكثر وحيثة ووعورة من التلال الرومانسية ووديان «شوتانا جبور» التى هجرها اجدادهم منذ زمن طويل . أما الاقليم الذى يسكنونه ويعرف باقليم «كولهان» أو «كوليهان» فتموج فيه فى كل مكان كتل متجهمه من الصخور البركانية المتكسرة . وفى كل مكان يصطدم البصر بسلسلة من الجبال تبلغ ارتفاعها ثلاثة آلاف قدم . وأكثر الأماكن خصوبة وازدهاما بالسكان وأعلاها مستوى فى الزراعة ، تلك الاراضى المنخفضة التى تحيط «نشاييازا» . أما فى الغرب فتمتد منطقة من التلال والأحراش الشاسعة التى تخترقها بعض الوديان النيانعة ؛ بينما تغطى المنطقة التى تقع فى أقصى الجنوب الغربى كتلة من الجبال المتجهمه ذات الغابات الكثيفة ، تلك التى تعرف باسم «سارندا ذات التلال السبعمائة» . وهناك يسكن سكان القرى القليلة الغفيرة المنعزلة فى وهاد عميقة غير قادرين على مقاومة النمرور التى تجرس الاحراش الكثيفة خلسة . «والهوريون» الذين يسكنون هذه الاماكن المرتفعة المنعزلة أكثر همجية وأشد قسوة من اخوانهم الذين يسكنون الاماكن المنخفضة ، كما أن وسائلهم فى الزراعة بدائية ، فهم يقطعون الأشجار

في مساحات صغيرة في الغابة أو الأحرش التي تحيط بقراهم الصغيرة . ويعدون للزراعة . وعلى الرغم من ان التربة السوداء تدر لهم محصولا في بادئ الأمر . الا أنها سرعان ما تستهلك بسبب الأساليب البدائية التي يتبعها «الهوويون» في زراعتهم . ومن ثم فهم يضطرون بعد ثلاث أو أربع سنوات من زراعتهم لتلك الأرض أن يعدوا على النحو نفسه . أرضا جديدة للزراعة وأن ينوا لانفسهم مساكن جديدة في مكان آخر من البراري المترامية . فاذا لم تسعفهم مواردهم الغذائية في أوقات المجاعات ، فان هؤلاء المتوحشين سكان الاماكن المرتفعة ، يغيرون على جيرانهم ويحضرون معهم الى حصونهم المنيعة كل ما يمكن أن تقع عليه أيديهم من غنائم . على أن الأمر أحسن حالا بالنسبة لأقربائهم الذين يسكنون الأحياء الخصبة المنطلقة التي تقع في الشمال . فهناك تقع القرى رشيقة فوق التلال وتطل على حقول الأرز المنبسطة في هيئة شرفات ، وعلى الأراضي المرتفعة المتوجة . ومما يزيد معالم البلد الجميلة ما بها من أشجار التمر الهندي العتيقة النبيلة التي تزين جوانب التلال مختلطة بأشجار المانجو والبنامبو . أما بيوتهم الفسيحة المتينة فتقف بسطوحها المسقفة بالغاب وشرفاتها الانيقة في المكان المخصص لها مكونة مع الأبنية التابعة لها أشبه بميدان يقف وسطه برج الحمام . وتتضم القرية الخضراء التي يكسوها بساط من العشب الاخضر ، وتظللها أشجار النمر الهندي الضخمة ، ألواحا من الاحجار « يرقد تحتها أجداد القرية الغلاظ » . وهناك تحت ظل الأشجار الذي يثير في النفس المرهبة . يروق لشيوخ القرية أن يجتمعوا بعد الفراغ من عناء العمل وبعد أن تهدأ حرارة النهار ، فيجلسون على الاحجار التي سوف يرقدون تحتها مع أجدادهم رقدتهم الاخيرة ، ويستمتعون بالأحاديث والتدخين .

وكل قرية من قرى قبيلة «هو» يحكمها زعيم يسمى «موندا» :
وغد يحكم زعيم واحد مجموعة ن القرى يبلغ عددها من ست الى

اثنى عشرة قرية ، ويسمى هذا الزعيم « مانكى » . ومن الغريب أن النظام الذى يتبع فى خلافة الزعماء يختلف عن ذلك الذى يتبع فى ارث الملكية الخاصة ، اذ بينما تتحكم عادة حق ارث الأكبر فى خلافة الزعيم ، نجد أن حق الابن الاصغر فى الارث هو الذى يتحكم فى وراثة الممتلكات . وهذه التفرقة بين النظامين يؤكد دكتور « وليم دونبار » الذى أخبرنا « أن العادة التى يتبعها «الكوليون» فى الارث فريدة فى نوعها . وقد شرحت لى هذه العادة لأول مرة من خلال الاشارة الى ظروف «مانكى» ، كما يسمى بذلك ، الذى تجاوز قراه معسكرات «تسايباسا» . فعلى الرغم من أن هذا الزعيم يحكم عددا كبيرا من هذه القرى ، وكان يعد رجلا قويا بين أقرانه ، فقد فوجئت بأنه يسكن بيتا صغيرا فقيرا . وأن أخاه الاصغر يقيم فى أكبر بناء فى هذه القرى ، وكان ملكا لأبيه «المانكى» المتوفى . فلما استفسرت عن سبب هذا ، علمت أن الابن الأصغر يرث بانتظام أكبر نصيب فى الملكية الخاصة . ومن ثم فانه على الرغم من أن « المانكى » يخلف أباه فى الزعامة ويكون هو الشيخ الحاكم ، فإنه كان ملزما بأن يسلم الى أخيه الاصغر الممتلكات والمتاع » . واذا كان الدكتور «دونبار» لم يكن له علم من قبل بمثل هذا النظام فى الارث ، فان المراد «تيكىل» قد ذكر هذه العادة نفسها التى يتبعها «الهوويون» أو «الاركاركولييون» فى ارث الملكية الخاصة ، وذلك قبل أن يذكرها ، «دونبار» بعدة سنوات ، فقال : «أن الابن الأصغر هو الذى يرث ممتلكات أبيه ، لأنه يكون عاجزا على أن يعول نفسه عند وفاة والديه على عكس اخوته الكبار الذين سبق لهم أن أعانهم أبوهم فى أثناء حياته فى سبيل الاستقلال بحياتهم » . أما عن سبب اختلاف النظام فى إرث الزعامة وإرث الملكية الخاصة . فلا يحتاج الى البحث العميق ، اذ بينما نجد أنه ليس هناك ضرر من أن تتوالى التركة الى الابن الاصغر لينتفع بها مهما يكن صغيرا ، فان المحكمة تتطلب أن يترك الحكم لأكبر الأبناء ، أى الى الابن الأكبر .

وقد روى أن عادة حق ارث الابن الاصغر تتبع كذلك عند «البهيليين» وهم جنس أهلى بدائي يسكن الهند الوسطى . وهؤلاء قوم قصار ذوو بشرة سوداء وأجسام مكنتزة قوية . ونهم مقدره كبيرة على لتحمل . قد قيل : أن اسمهم مشتق من اللفظ الدرافيدي الذى يعنى القوس . وهو السلاح المميز لهذه القبيلة . وقد فقدت هذه القبيلة لغتها الأصلية . ولكن من المحتمل أن هذه اللغة كانت تنتمى ، اما الى الأسرة الموندانيية (الكولارية) أو الى الأسرة الدرافيديية . وكان أفراد هذه القبيلة يتجولون فيما سبق فى الغابات التى تغطى جبالهم المحلية بوصفهم صيادين . أما الآن فقد اضطروا أن يهجروا لعبة النقص وتجوالهم الحر فى الغابات اثنى كانوا يسببون لها تلفا بالغا . ويعيش الكثير منهم فى العمر الخاضر فى البلاد المفتوح وأصبحوا خدما فى المزارع وعاملين فى الحقول ، كما أن بعضهم يعمل مؤجرا فى الأرض . والقليل منهم يمتلك قرى . وقد قيل : أن الذين يسكنون منهم فى حى «باروانى» فى الهند الوسطى على سبيل المثال ، لم يتأثروا بالحضارة حتى اليوم الا قليلا وما زالوا يعيشون حياة بدائية للغاية . وليست لهؤلاء قرى محددة ، إذ أن مجموعات الأكواخ التى يمكن أن تعد قرى تهجر لأدنى فزع ينتاب الاهالى ، فيكفى أن يسمعوا بمجىء رجل أبيض حتى يولوا هاربين تاركين أكواخهم ، كما أن هذه الأكواخ تقع متباعدة بعضها عن بعض فى نطاق ما يمكن أن يسمى قرية ، لأن كل رجل يخشى خديعة جيرانه له ، وما يمكن أن يدبروه من شر ضد زوجته . والبهيلي رجل غابة من الطراز الاول ، فهو ذو دراية بأقصر الطرق بين التلال ، كما أنه يستطيع أن يسير فى أكثر الممرات وعورة وأن يتسلق أكثر الصخور الشامخة انحدارا دون أن تزل قدمه أو يشعر بتعب . وكثيرا ما يطلق عليه فى الاعمال السنسكريتية القديمة اسم «فينابوترا» . أى «طفل الغابة» ، او يسمى «بال اندرا» ، أى «سيد الطريق» . وهذه الصفات توحى بشخصية «البهيلي» بحق ، فهو لم يكن يسمح لغريب أن بجتاز الشعب الضيقة « بال » المؤدية لبلده الا باذن منه ، كما كان يحصل على الجباية

من المسافرين عن طريق التهديد • بل انه ما زال حتى اليوم يفرض على المواطنين الذين يقومون برحلة ، الاعتراف بما يراه حقا شرعيا له • وفضلا على ذلك فانه صياد جرى وماهر ، فهو يعرف كيف يصيد النمر والأسود والذئبة ، وكيف يقتفى أثرها حتى يقتلها • وفي وسع جماعة من البهليين أن تهاجم ، هي مدججة بالسيوف وحدها فهذا هندية وتقطعه أربا •

ويتحدد نظام الارث عند « البهليين » الذين يسكنون « مالوا الغربية » واقليم « فيندهيان — سابوتارا » الذي يقع على طول وادي « ناربالندا » في الهند الوسطى ، وفقا لعادة القبيلة ، فالابن الأصغر يرث نصف التركة وهو مكلف بدفع نفقات الاحتفال الجنائزى الذى يقام فى اليوم الثانى عشر من وفاة أبيه ، كما عليه أن يعول اخواته • أما النصف الثانى من التركة فيؤول الى الأبناء الآخرين • فاذا كان الأبناء يعيشون معا ، الأمر الذى قلما يحدث ، فان الابناء يقسمون التركة بينهم بالتساوى • وهنا نجد مرة أخرى أن تفضيل الابن الأصغر فى الارث يعتمد ، فيما يبدو ، على بقائه وحده فى بيت الأسرة حين وفاة أبيه • فاذا حدث أن الابناء جميعا كانوا يقيمون فى بيت الأسرة ساعة حدوث الوفاة ، فان الابن الأصغر لا يتمتع بأى امتياز ، وانما يرث مع اخواته على قدم المساواة •

ويبدو كذلك أن عادة حق الابن الأصغر فى الارث تنتشر فى شكل محدود بين « البداجيين » ، وهم شعب يشتغل بالزراعة ويعيش مع « الكوتايين » الذين يشتغلون بالزراعة كذلك ، و « التودايين » الذين يشتغلون بالرعى وحده فى تلال تيلجهيرى « فى الهند الجنوبية » • وفيما يلى ما ذكره دكتور « ريفرز » حول هذا الموضوع : « لقد ذكر « بريكى » أن من عادة « التودايين » أن بيت الأسرة يؤول الى الابن الأصغر بعد وفاة أبيه ، ومن الواضح أن هذا القول لا ينطوى على شيء

من الصحة ، اذ أن هذه العادة لا يعرفها « التواديون » على الاطلاق ، ولكنها تنتشر بين « الباداجيين » . وقد قيل ان اتباع هذه العادة يرجع الى أن الابناء يتركون بيت الاسرة بعد زواجهم ، ويبتئون لهم بيوتا في مكان آخر . وعندئذ يكون لزاما على الابن الأصغر أن يظل مقيما مع أبويه وأن يعولهما وهما على قيد الحياة . فاذا توفيا ظل مقيما في بيت الاسرة لأنه صبح ملكا له » .

وقد قيل ان بقايا انتشار عادة حق الابن الأصغر بالارث في شبه جزيرة الملايو قليلة ، ففي ولاية « ريمباو » احدى ولايات شبه جزيرة الملايو ، يؤول ارث الأسرة الى النساء . فاذا كان هناك أكثر من ابنة في الأسرة ، فان الابنة الصغرى هي التي ترث مسكن الأم ، وعليها في مقابل هذا ، أن ترعى أمها في هرمها . و « الباتاكيون » في سومطرة شعب زراعي ، ومن عاداته أنه اذا توفى رب الأسرة تاركا وراءه عددا من الأبناء أو الأخوة ، تقسم التركة فيما بينهم ، على أن يحصل أكبرهم وأصغرهم سنا على نصيب أكبر من أنصبة الآخرين . ووفقا لفقرات تشير الى اتفاقية في تشريع مدون وان لم ينشر فيما يبدو ، أن العادة المتبعة في اقليم « جورجيا » الذي يقع فيما وراء القوقاز ، أن الابن الأصغر يرث بالضرورة سكن أبيه الأمير أو النبيل عند وفاته ، بما في ذلك الأبنية الملحقة به والحديقة . فاذا كان هناك كنيسة ملحقة بتلك الأبنية ، فان الابن الأصغر يحتفظ بها كذلك بعد أن يقدر ثمنها وبعد أن يدفع لآخوته الكبار جزءا من ثمنها المقدر . أما عندما يتوفى الأب الزراع فان بيته ومزرعته تؤولان الى الابن الأكبر في حين يرث الابن الأصغر مخازن الغلال .

٥ - عادة حق الابن الأصغر في الارث في آسيا الشمالية الشرقية :

لقد رأينا أن كل الشعوب التي تنتشر بينها عادة حق الابن الأصغر في الارث ، باستثناء قبيلة « بهيل » ، شعوب زراعية . على أن هذه العادة تنتشر في نطاق محدود بين القبائل التي لا تزال في مرحلة

الصيد والرعى . فقد قيل انها تنتشر بين قبيلة « يوكاغير » ، وهى قبيلة مغولية تسكن سيبيريا الشمالية الشرقية ، ويعيش بعض أفراد هذه القبيلة على القنص وصيد الأسماك ، والبعض الآخر على رعى قطعان الأيائل . ويرجع عدم تمكن هذه القبيلة من ممارسة حياة الرعى الى قسوة الجو البالغة ، فهذه المنطقة تعد أبرد بقاع سيبيريا ، ان لم تكن أبرد بقاع العالم . « والميوكاغير » الذين يعتمدون فى حياتهم على القنص وصيد الأسماك ويسكنون بجوار شواطئ النهر فقراء للغاية كما أنهم يتبعون فى حياتهم أكثر الوسائل بدائية ، الى درجة أنه ليست لديهم أدنى فكرة عن ملكية أى أداة فى نطاق الأسرة ، اذا صرفنا النظر عن نتاج غذائهم . فما يغنونه من الصيد والقنص يسلم الى نسوتهم فتوزعه أكبرهن سنا على أفراد الأسرة . ويعترف بالملكية الفردية الى حد ما فى حدود الملابس وأدوات الصيد مثل البنادق والسهام وغير ذلك من أدوات الصيد . فكل فرد من أفراد الأسرة له ملابسه الخاصة ، كما أن كل فرد يقوم فيها بالصيد أو القنص ، له أدواته الخاصة به . وتشمل الملكية الخاصة كذلك أدوات الزينة وأدوات الحياكة مثل الأبر والمقص والخيط ، كما يدخل فى نطاقها أدوات التدخين مثل الغليون والقداحة وجراب الدخان وكذلك الزوارق . أما قوارب الصيد والشباك وبيت الأسرة وما يحتوى عليه من أدوات منزلية فتعد ملكا للأسرة بأسرها . أما فيما يختص بآثار ممتلكات الأسرة ، فان المبدأ المتبع هو أن تتؤول هذه الممتلكات الى الابن الأصغر ، فاذا انفصل الأبناء الكبار عن الأسرة أو ذهبوا ليعيشوا مع عائلات زوجاتهم بعد وفاة والديهم ، فان ممتلكات الأسرة تبقى فى حوزة الابن الأصغر ، كما أنه يمتلك بندقية أبيه . أما ملابس الأم وحليها فتؤول الى الابنة الصغرى . ولا يترك الابن الأصغر بيت الأسرة ليعيش فى بيت زوجته كما سبق أن ذكرنا ، وانما يخدم والدها بعض الوقت مقابل زواجه من ابنته ثم يصطحبها الى بيت والديه . وتعل قبيلة « يوكاغير » تفضيها للابن الأصغر فى الارث بأن الابن الأصغر يجب والديه أكثر من اخوته ، كما أنه مرتبط بهما أكثر من اخوته .

واذا صرفنا النظر عن السبب العاطفى الذى تعزوه قبيلة « بوكاغير » فى تفضيل الابن الاصغر فى الارث ، فانه يحق لنا أن نظن أن سبب هذا التفضيل عندهم ، كما هو الحال عند القبائل الأخرى التى سبق ذكرها ، يرجع حقا الى عادة بقاء الابن الأصغر فى بيت والديه بعد أن يتزوج أخوته الكبار ويبرحوا بيت الأسرة ليعيشوا فى بيوت أسر زوجاتهم . وهذا الظن يصل الى حد اليقين اذا لاحظنا أن الأبناء فى هذا الفرع من قبيلة « بوكاغير » الذى يعتمد فى معيشتة على تربية قطع الأيائل ، « لا يبرحون بيت الأسرة بعد زواجهم وانما يبقون فيه ويتقاسمون ممتلكاته فى العادة . والأبناء يبقون معا فى بيت الأسرة بدوافع روابط القرى من ناحية ، وبسبب قلة الأيائل التى يربونها من ناحية أخرى ، الأمر الذى يجعل تقسيم ما ينتمى للأسرة غير عملى » . وليس هناك ما يمكن أن يلقى مزيدا من الضوء على عادة حق الابن الأصغر فى الارض ، من أننا نلاحظ أن الابن الأصغر فى نطاق حدود ضيقة فى هذه القبيلة الصغيرة — ذلك أن تعداد قبيلة « بوكاغير » فيما نعلم ، لا يتجاوز بضع مئات — يرث التركة جميعها ، اذا كان من الفرع الذى يبقى فيه الابن الاصغر فى بيت الأسرة بعد وفاة والديه . ولكنه لا يفضل عن اخوته فى فرع القبيلة الذى يبقى فيه الأولاد جميعا فى بيت الأسرة ، وتقتسم معهم التركة على حد السواء . ومن ناحية أخرى فان الابنة التى تتزوج فى فرع قبيلة « بوكاغير » الذى يعيش على تربية الأيائل ، تترك بيت أبيها لتعيش مع حميها ، ولهذا فانها لا ترث أى نصيب من التركة عند وفاة أبيها . أما تركة الأم من ملابس وحلى وأوان ، فترثها البنات اللاتى لم يتزوجن عند وفاة أمهن . فالأحوال الاجتماعية فى فرع قبيلة « بوكاغير » الذى يعيش على تربية الأيائل تعارض الى حد ما بطريق مباشر ، تلك التى تنتشر بين « الحاسيين » ، فالأبناء فى قبيلة « بوكاغير » يعيشون فى بيت الأسرة طوال حياتهم ويرثون ممتلكات الأب ، فى حين تترك البنات بيت الأسرة عند زواجهن ولا ينلن من التركة شيئا . أما قبيلة « خاسى » فان البنات تمكئن فى بيت الأسرة طوال حياتهن ويرثن تركة الأسرة ، فى حين يترك الأبناء

بيت الأسرة عند زواجهم ولا يرثون شيئاً • أى أن التركة فى كلتا الحالتين تؤول بطبيعة الحال الى الابناء الذين يبقون فى بيت الأسرة ، ذكورا كانوا أم اناثا •

وتعطى قبيلة « تشوكشى » التى تعيش على تربية الأيائل وتسكن فى أقصى الشمال الشرقى من آسيا ، أهمية كبيرة « لئوح النار » ، وهو عبارة عن شكل بدائى محفور فى الخشب فى هيئة انسان ويستخدم فى اشعال النار عن طريق الاحتكاك • وتخلع القبيلة عن هذه الألواح صفات انسانية وتعدّها مقدسة ، فهم يحسبون أنها تحمى قطع الأيائل من الشرور وتحرسه بحق • وتملك أسر كثيرة عددا من هذه الألواح بعضها جديدة نسبيا ، والبعض الآخر توارثته عن الأجيال السالفة • ويعد أكثر الألواح قدما فى أى الأحوال أرثا ثميناً ، وهو يؤول مع تركة البيت وكل ما يتبعه الى الوريث الرئيسى الذى يكون فى العادة الابن الأكبر أو الأصغر • ومن الواضح أن السؤال عما اذا كان الوريث هو الابن الأصغر أو الأكبر يتحدد بالنسبة لمن يظل منهما فى بيت الأسرة بعد وفاة الأب • فقد قيل لنا أن « مسكن الأسرة يؤول الى الابن الأصغر ، كما يصبح هو الوريث الرئيسى ، اذا ما ترك الأخ الأكبر بيت الأسرة » • وتنتشر عقيدة تبجيل ألواح النار بين « الكوريانيين » الذين يسكنون سيبيريا الشمالية الشرقية • فهم يعدون هذه الألواح آلهة نار البيت ، وحارسة مسكن الأسرة كما ينسبون لها المقدرة السحرية على حماية قطع الأيائل ، وعلى مساعدة الرجال فى الصيد وقتلهم حيوانات البحر الثديية • « فلوح النار عند المجموعة التى تعيش على الصيد البحرى فى قبيلة « كورياك » ، كما هو الحال عند المجموعة التى تعيش على تربية الأيائل ، يرتبط برضاء الأسرة ، ومن ثم يحرم نقله من بيت الأسرة الى بيت غريب • ولكن اذا حدث أن اجتمعت أسرتان لتعيشا فى مسكن واحد فى فصل الشتاء لتقتصدا فى استهلاك وقود التدفئة ، فان كل أسرة تحتفظ معها بتعويذتها فى هذا المسكن • ويرث اللوح المقدس الابن الأصغر أو البنت الصغرى على شرط أن يكون زوجها

مقيما في بيت والدها ، وذلك في حالة ما اذا كان اخوتها الكبار قد استقلوا بمساكنهم أو استقلوا بقطيعهم » • وهنا يبدو مرة أخرى أن عادة حق الابن الأصغر في الارث تتحدد باقامته وحده في بيت الأسرة بعد أن يكون اخوته الكبار قد برحوه • ولا تقتصر هذه العادة على جنس الآخر ، فقد يكون المتمتع بالارث ابنا أو بنتا بناء على من يظل في بيت الأسرة وحده في نهاية الأمر •

٦ - توريث الابن الأصغر في أفريقيا :

يقال انتشار عادة حق الابن الأصغر في الارث الى درجة كبيرة بين القبائل الرعوية في افريقيا • فهي تتبع في شكل محدود عند «البوجو» ، وهم قبيلة تعتمد أساسا في معيشتها على رعى قطعان الماشية وان كانوا يقومون بفلاحة الأرض في نطاق محدود • وهم يعيشون في أطراف جبال الحبشة النائية جهة الشمال ، وتفتقر بلادهم الى الغابات والمياه الجارية، وان كانت تتمتع بجو معتدل صحى • وتتجول القطعان على مدار السنة على وجه التقريب بحثا عن المراعى الخضراء ويهاجر معها ثلث السكان حيث يقيمون في خيام مصنوعة من حصر النخيل • فاذا انتقلوا بخيامهم حملوها على ظهور الثيران • أما سائر الناس فيسكنون في قرى دائمة في كثير أو قليل ، حيث تبني الأكواخ من القش • على أنهم يحرقون هذه الأكواخ الضعيفة عند الحاجة ويرحلون مع قطعانهم في الليل بحثا عن مراعى جديدة • ذلك أنهم يملكون مساحات شاسعة من الأراضي في كل مكان • وتنتشر بين قبيلة « بوجو » عادة حق الابن الأكبر في الارث ، فالابن الأكبر هو عميد الأسرة ، كما أن زعامة القبيلة تنتقل من خلاله جيلا بعد جيل ، بل انه ينظر اليه بحق بوصفه شيئا مقدسا لا يجوز أن تنتهك حرمة ، وهو يعد ملكا وان كان لا يملك بهاء الملوكية • فاذا توفي الأب قسمت التركة بحيث يحصل الابن الاكبر على أفضل نصيب بما في ذلك البقر الأبيض ذو القيمة العالية ، وأثاث البيت كله وسائر المتاع المنزلى • وبعد ذلك يرث الابن الأصغر البيت نفسه

خاليا • واذا توفي ملك « النويرين » وهم شعب يسكن عند النيل الأبيض ويعيش على الرعى ، ورث الابن الأصغر الحكم من بعده • أما عند قبيلة « سوك » ، وهى قبيلة تسكن فى شرق أفريقيا البريطانى ، فان الابن الأكبر يرث معظم ممتلكات أبيه ، فى حين يرث الابن الأصغر معظم ممتلكات أمه • ويبدو أن « السوكيين » كانوا فى الأصل شعبا زراعيًا صرفًا ، ثم انقسموا فى عصر متأخر الى قسمين : قسم اشتغل بالزراعة والآخر بالرعى وكلاهما يتبع العادة السالفة فى الارث ، كما تتبعها قبيلة « توركانا » ، وهى قبيلة أخرى تسكن فى هذا الاقليم نفسه •

وتنتشر عادة حق الابن الأصغر فى الارث بين بعض « الايبو » ، وهم شعب يشتغل بالزراعة فى جنوب نيجيريا • والشىء الغريب حقا عند هؤلاء ، أن حق الابن الأصغر فى الارث يقتصر على ما تمتلكه الأم ، وليس له حق فى ممتلكات الأب • ولكن العادة حتى فى هذه الصورة المحدودة ، تعد استثناء وليس قاعدة •

٧ - أصل عادة حق الابن الأصغر فى الارث :

إذا ألقينا نظرة على الشواهد السابقة التى تشير الى عادة حق الابن الأصغر كما صادفتنا بين قبائل آسيا وأفريقيا ، فاننا ننتهى الى أن هذه العادة تنتشر بين الشعوب الزراعية كما تنتشر بين الشعوب الرعوية • حقا أن غالبية القبائل التى تتبع عادة حق الابن الأصغر فى الارث تعيش أساسًا على الزراعة ، ولكن نظام الزراعة الذى يقوم على الهجرة وهو الذى يتبعه هؤلاء ، نظام مضىاع ، فضلا على أنه يتطلب مساحات من الأرض تفوق الحصر لا تكفى هذه الشعوب وفقا للنظام الذى يتبعونه فى حياتهم • فما ان يكبر الأبناء ، حتى يتركوا بيت الأسرة ، ويمهدون مساحة من الأرض فى الأعراس أو الغابات ليزرعوها • ولا يبقى فى بيت الأسرة بعد ذلك سوى الابن الأصغر الذى يعول والديه بطبيعة الحال ، ويرعاها فى شيخوختها • ويبدو أن هذا

التفسير هو أبسط التفسيرات وأكثرها احتمالا ، على الأقل فيما يختص بحقوق الابن الاصغر . ويؤكد هذا التفسير تلك العادة التي يتبعها الزارعون الروس اليوم ، فهم يفضلون الابن الأصغر في الارث . ويفسرون هذا التفضيل على نحو ما شرحناه . وترتبط هذه العادة عندهم بوراثة الابن الأصغر لبيت الأسرة في الغالب . فارثه لبيت الأسرة يعد حقا شرعيا له وان لم يرث سواه . وهو حق طبيعي وعادل اذا كان هو الذى يتخلف في بيت الأسرة ويظل يسكنه حتى وفاة والديه .

وهذا الأساس نفسه يصلح أن يكون تفسيراً لعادة الانتساب الى الام ، وخلافة الابنة الصغرى لها في زعامة الأسرة ، تلك العادة التي تتبعها بعض القبائل مثل قبيلتي « خاسى » و « جارو » . فالابنة الصغرى هي آخر من يتزوج من البنات بطبيعة الحال ، بل انها تمنع من الزواج بحق عند بعض القبائل ، ومن بينها قبيلة « جارو » ، قبل أن تتزوج سائر أخوتها . ومن الطبيعي بناء على ذلك ، أنها تمكث مع والديها مدة أطول من تلك التي تمكثها اخواتها ، وتصبح عزاء والديها وسلوتهما في شيخوختها ، كما تصبح وريثة لهما بعد وفاتها . وحتى ان بقيت البنات الأخريات في بيت الأسرة بعد زواجهن ، كما يحدث بين قبيلة « خاسى » فيما يبدو ، فان رعاية أسرهن تستغرق كل وقتهن بالضرورة ، بحيث لا يكون لديهن متسع من الوقت لرعاية أبويهن . ومن ثم يبدو أن تفضيل الابنة الصغرى بالارث في هذه الحالة كذلك ، ليس بالأمر غير الطبيعي .

وتتضح عادة حق الابن الاصغر في الارث أكثر من ذلك ، كما لاحظ « بلاكستون » هذا منذ زمن طويل ، بين القبائل الرعوية . فمساحة المقاطعة الشاسعة التي يعيش في نطاقها البدو والرعاة أو أصحاب القطعان ، تتيح للابناء عندما يكبرون أن يخرجوا الى الحياة ويتجولوا بقطعانهم وماشييتهم ، بينما يظل الابن الأصغر آخر الأمر مع أبويه فيعولهما ويرعاها في هرمهما ثم يرث ممتلكات أبيه عندما يتوفى . وعلاقة

الأب بأبنائه في القبائل البدوية تسمح حقا بتفضيل الأب لابنه الأصغر على سائر أخوته • وقد كتب « بورخارت » الذي كان قد ألف حياة البدو ، حول هذا الموضوع فقال : « ان الخلافات اليومية التي تنشأ بين الأبوين وأولادهما تمثل أسوأ ملامح الحياة البدوية • فعندما يصل الابن الى سن البلوغ يسأل أباه بزهو أن يمنحه أى عدد من رؤوس الماشية حيث أنه في وسعه أن يحصل بساعديه على ما يبتغيه ، وهو يعتقد بهذا أن أباه لزم بأن يحقق له مأربه • أما الأب ، من ناحية أخرى فيستاء لسلوك أبنائه المتطرسين نحوه ، ومن ثم تنشأ الخلافات بينه وبينهم • وتتسع هوة هذه الخلافات في العادة بحيث تصعب معالجتها • وعند ذلك يفتزع الابن الشاب نفسه من سلطة أبيه ، اذا أستطاع ذلك محتفظا له ببعض الاعتبار طالما كان يعيش معه في خيمة واحدة • ولكنه متى أستطاع أن يكون سيد الخيمة ، (وهو الأمر الذي يظل يسعى اليه) فإنه عند ذلك لا يستمع لنصيحة ناصح ، اللهم الا الى صوت ارادته • أما الابن الذي لم يصل الى سن البلوغ بعد ، فيبدى الاحترام لابيه الا يحاول الأكل معه في طبق واحد ، بله أن يأكل أمامه • وانها لتعد جريمة شنعاء عندما يقول أحد الأفراد : « انظر الى هذا الابن كيف يُلْتهم الاكل في حضرة أبيه » • أما أصغر الأبناء الذي لم يكن قد تجاوز سنه الرابعة أو الخامسة فيدعى لتناول الطعام مع والديه ، وأن يأكل معهما من طبق واحد » • وهنا نلاحظ كما سبق أن رأينا في أمثلة أخرى كثيرة ، أن نقطة التحول في علاقة الأب بابنه تبدأ من اللحظة التي يهجر فيها الابن بيت والديه ليعيش في مسكن مستقل • وطبيعى أن تلك الرغبة المتطرسية في الاستقلال ، تلك التي يبديها الابن البدوى لأبيه منذ اللحظة التي يبرح فيها الابن خيمة والديه ، تحول عنه عاطفة الأب وتدفعه لأن يحرم هذا الابن المتكبر العنيد الذي استقل عنه ، من التركة ، وأن يورث كل ما يملكه لابنه الأصغر الخنوع الذي احتترم رغبته وبقي معه في خيمته • حقا ان العرب يقسمون الآن التركة بين أبنائهم الذكور بالتساوى وفقا للتشريع الاسلامى ، ولكنهم ربما كانوا

قبل ظهور الاسلام ، يستنجييون لتزواتهم الطبيعية ، ويحرمون الابن
الاكبر من التركة ارضاء للابن الاصغر .

وبناء على ذلك ، فان الظروف التي دعت الى نشأة عادة حق الابن
الاصغر في الارث سواء في المرحلة الرعوية أو الزراعية التي يعيش فيها
مجتمع من المجتمعات ، هي وجود مساحات شاسعة من الاراضي مع قلة
عدد السكان . فلما لم يعد من السهل للأبناء أن ينفصلوا عن الأسرة ،
وأن ينشروا في أرضهم طولا وعرضا ، اما بسبب ازدياد السكان أو
لأى سبب آخر ، فان حق الابن الأصغر الكلي في الارث أصبح عرضة
لأن ينازعه فيه اخوته الكبار ، كما أصبح عرضة لأن يعطل ، بل أن
تطل محله عادة حق الابن الاكبر في الارث ، كما يحدث اليوم بين
قبيلة « لوشاي » في «أسام» . وعلى الرغم من ذلك ، فربما استمرت
العادة القديمة في الانتشار بدافع تأثيرها المتوارث ، وان اختلفت
ظروف الحياة التي نشأت في كنفها . فلا تزال عادة حق الابن الأصغر
في الإرث تعيش أو كانت تعيش جنبا الى جنب مع
عادة حق الابن الأكبر في الأثر في جهات غير قليلة من
انجلترا . فاذا عدنا الآن الى النقطة التي بدأنا منها بحثنا حول هذا
الموضوع ، أمكننا أن ندرك السبب في أن بعض آثار عادة
حق الابن الأصغر في الارث كان من المحتم أن تعيش بين العبريين
المقدماء بعد أن هجرها هذا الشعب بزمن طويل واستبدلوا بها عادة
حق الابن الأكبر في الارث ، وذلك بعد أن عاش حياة الزراعة
المستقرة في فلسطين بعد أن كان شعبا راعيا متجولا في الصحراء . وقد
تعجب المؤرخ الذي يدون تاريخه في عصر متأخر ، عندما كانت عادة
حق الابن الأصغر في الارث قد نسيت فيه تماما ، تعجب من أن يجد
تراثا مرويا يحكى عن وراثة أصغر الابناء لتركه آبائهم دون الأخوة
الكبار . وقد حاول أن يفسر هذه الاحوال التي كانت بعيدة عن مفهومه
في نظام الارث ، فقدم هذه الاحوال بوصفها شواذ ترجع الى مجموعة
من الأسباب العريضة ، كان تصاحب ولادة الابن الأصغر حادثة معينة

أو تفضيل الأب التعسفي له ، أو أنها ترجع الى جشع الابن الاصغر
ومكره • وبناء على وجهة النظر هذه ، فان يعقوب لم يرتكب أى اساءة
في حق أخيه الاكبر « عيسو » ، وإنما شاء أن يثبت لنفسه حقه في
الارث الذى كان القانون القديم يمنحه بصفة عامة لأصغر الأبناء ، لولا
بدعة غزت مجتمعه في عصره ونقلت هذا الحق في أصغر الأبناء الى
أكبرهم •